شروط قبول الحديث

وكيفية التحقق من انطباقها

دراسة نظرية

الباحث

د. ياسر بن عبدالعزيز الربيِّع

أستاذ السُّنة وعلومها المشارك في قسم أصول الدين

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة الملك فيصل - المملكة العربية السعودية

شروط قبول الحديث، وكيفية التحقق من انطباقها، دراسة نظرية

ياسر بن عبدالعزيز الربيِّع
السُّنة وعلومها قسم أصول الدين، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الملك فيصل ، المملكة العربية السعودية
البريد الالكتروني: yalrubayya@kfu.edu.sa

ملخص البحث

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، فإن هذا البحث يتناول دراسة "شروط قبول الحديث وكيفية التحقق من انطباقها"، وهو دراسة نظرية تهدف إلى جمع ما تطرق إليه علماء الحديث في شروط قبول الأحاديث النبوية وشرحها. تم اختيار هذا الموضوع للمساهمة في خدمة سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وتيسير فهم علوم الحديث للباحثين والطلاب، وتوضيح جهود العلماء في تحقيق السنة وتنقيتها من التحريف. يهدف البحث إلى إلقاء الضوء على الجهود الكبيرة التي بذلها العلماء عبر العصور للحفاظ على صحة الأحاديث النبوية.

يتناول البحث خمسة شروط رئيسية لقبول الحديث: الاتصال (أي أن يكون الإسناد متصلاً دون انقطاع)، العدالة (أي أن يكون الرواة من أهل الثقة والصدق)، الضبط (أي دقة الرواة في نقل الحديث)، عدم الشذوذ (أي أن لا يتعارض الحديث مع الأحاديث الأخرى)، وعدم العلة (أي خلو الحديث من عيوب خفية تؤثر على صحته). كما يستعرض البحث أنواع الأحاديث بناءً على انطباق هذه الشروط، مثل الحديث الصحيح، الحسن، والضعيف.

ويتضمن البحث كيفية التحقق من هذه الشروط في الأحاديث من خلال الاعتماد على تحقيقات العلماء، مع إمكانية الاجتهاد في التحقق من صحة الحديث وفقاً للمناهج العلمية المعتمدة. ينقسم البحث إلى مقدمة، تمهيد حول جهود علماء المسلمين في التثبت من الحديث، ثلاثة مباحث رئيسية، وخاتمة تحتوي على أهم النتائج والتوصيات.

وقد استخدم البحث المنهج الاستقرائي التحليلي لجمع وتوضيح الشروط، مع توثيق المعلومات في الحواشي. كما خرَّج الأحاديث وأوضح حكم العلماء عليها، مختتماً بالدعاء للقبول والتوفيق، سائلًا الله أن يوفق الجميع لخدمة سنة النبي صلى الله عليه وسلم.

الكلمات المفتاحية : شروط، قبول، الحديث، التحقق، دراسة، نظرية.

Conditions for Accepting Hadith and How to Verify Their Application: A Theoretical Study

Yasser bin Abdulaziz Al-Rubaie
Department of Sunnah and its Sciences, College of Sharia and Islamic Studies, King Faisal University, Kingdom of Saudi Arabia
Email: yalrubayya@kfu.edu.sa

Abstract

All praise is due to Allah, and peace and blessings be upon the Messenger of Allah. This study addresses the topic of "Conditions for Accepting Hadith and How to Verify Their Application," which is a theoretical examination aimed at gathering and explaining the conditions for accepting prophetic narrations as discussed by scholars of hadith. The purpose of this research is to contribute to the service of the Sunnah of the Prophet Muhammad (peace be upon him), facilitate the understanding of hadith sciences for researchers and students, and clarify the efforts of scholars in preserving and purifying the Sunnah from distortion. The study sheds light on the significant efforts made by scholars throughout history to maintain the authenticity of the prophetic narrations.

The research discusses five main conditions for accepting hadith: *continuity* (the chain of narration must be uninterrupted), *justice* (the narrators must be trustworthy and upright), *accuracy* (the narrators must be precise in conveying the narration), *absence of contradiction* (the hadith must not contradict other authentic narrations), and *absence of hidden defects* (the hadith must not contain any concealed flaws that affect its authenticity). The study also reviews the different types of hadith based on these conditions, such as authentic, good, and weak hadiths.

The research includes how to verify these conditions in hadith by relying on the works of scholars, with the possibility of scholarly judgment based on established methodologies. The study is divided into an introduction, a preface discussing the efforts of scholars in verifying hadith, three main chapters, and a conclusion containing key findings and recommendations.

The research follows an inductive analytical approach to gather and explain the conditions, documenting the information in footnotes. The hadiths are cited with their sources, and the scholars' verdicts are clarified. The study concludes with a prayer for acceptance and success, asking Allah to guide everyone in serving the Sunnah of His Messenger, Muhammad (peace be upon him).

Keywords: Conditions, Acceptance, Hadith, Verification, Study, Theoretical.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد بن عبدالله، صلى الله وسلم وبارك عليه، وعلى آله وأزواجه وأصحابه أجمعين، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد؛

فإن الله تعالى ختم الرسالات السماوية ببعثة خير المرسلين، نبيِّنا أبي القاسم محمد بن عبدالله، صلى الله عليه وسلم، وضَمِن تبارك وتعالى–بفضله وجوده– بقاء وصيانة مصدري الشرع المطهَّر: الكتاب العزيز والسُّنة المطهرة، فهما الوحي الذي أنزله الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم؛ فالقرآن الكريم كلام الله تعالى وحي يُتلى، وسنة النبي صلى الله عليه وسلم التي أثرت عنه وحي غير متلو(١)، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر:٩]،"والذكر محفوظ بنصِّ القرآن، فصح بذلك أن كلامَه صلى الله عليه وسلم كلَّه محفوظ بحفظ الله عز وجل، مضمون لنا أنه لا يضيع منه شيء؛ إذ ما حَفظ اللهُ تعالى فهو باليقين لا سبيل إلى أن يضيع منه شيء"(٢).

وإن كان حفظ الكتاب العزيز معجزة ظاهرة؛ فإن حفظ السُّنة النبوية معجزة من معجزاته صلى الله عليه وسلم التي ظلَّت بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى، فما قيَّضه الله تعالى لسُنَّة نبيه صلى الله عليه وسلم من جهابذة أهل الإسلام، ينفون عن سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين، من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى أن

---

(١) انظر: ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد، الإحكام في أصول الأحكام، (٩٧/١)، ابن قاسم، عبدالرحمن بن محمد، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، (٣٦٣/١٣).

(٢) انظر: ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد، الإحكام في أصول الأحكام، (٩٧/١)، ابن قاسم، عبدالرحمن بن محمد، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، (٣٦٣/١٣).

يشاء الله تعالى قرب قيام الساعة[١]، من أظهر المعجزات؛ إذ"الطريقة التي سلكها العلماء في التَّثَبُّت من صحة الحديث سندًا ومتنًا، وما ابتدعوا لأجل ذلك من علوم كعلم أصول الحديث، وعلم الجرح والتعديل، وغيرهما من العلوم طريقة أشاد بها كثيرٌ من الغربيين في تحقيق الراوية أمثال: (باسورث سميث) عضو كلية التثليث في اكسفورد، (وكارليل)، و(برنارد شو)، والدكتور: سبرنكر كان، فقد أعلن هؤلاء إعجابهم بالطريقة التي تمَّ بها جمع الأحاديث النبوية، وبالعلم الخاص بذلك عند علماء المسلمين، وهو الجرح والتعديل"[٢].

وكان من جهود أهل العلم ونقَّاد السُّنة في ضبط ما يُنقل عن النبي **صلى الله عليه وسلم** ما وضعوه من شروطٍ لقبول الأحاديث مما أبهر الدنيا؛ وحيث لم أقف -**بحسب ما بذلته من وسع في البحث**- على بحث محكَّم أو رسالة علمية عَنيت بدراسة شروط قبول الحديث، وكيفية التحقق من انطباق تلك الشروط= أحببت أن أجمع -**تنظيرًا**- شتات ما تكلَّم فيه أهل العلم رحمهم الله في شروط القبول، وأشرح ذلك وأدرسه[٣]، وأزيد عليه ببيان وسائل الكشف عن تحقق شروط قبول الحديث في هذا البحث الذي سمَّيته:

(شروط قبول الحديث، وكيفية التحقق من انطباقها، دراسة نظرية)

---

(١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله، الله)). أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ح(١٤٨)، (١٣١/١).

(٢) انظر: بهاء الدين، محمد، المستشرقون والحديث النبوي، (ص ٣٠-٣١).

(٣) من أوجه التأليف: أن يعمد الباحث أو المؤلف إلى شيء مغلق فيشرحه، أو شيء متفرق يجمعه. انظر: حاجي خليفة (الحاج خليفة)، مصطفى بن عبدالله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، (٣٥/١).

وكان من أسباب اختياري لهذا البحث:

١-المشاركة في خدمة سُنَّة النبي صلى الله عليه وسلم.

٢-تيسير علوم الحديث لنفسي ولغيري من طلاب علم السُّنة.

٣-بيان الجهود العظيمة التي بذلها أهل العلم من الأولين والآخرين-**جزاهم الله عن الأمة والسُّنة خير الجزاء**- في تنقية السُّنة وتحقيقها.

أما أهمية البحث فتتبيَّن مما يلي:

١-كونه مرتبطًا بسُنة النبي صلى الله عليه وسلم.

٢-كونه يُعنى بشروط التحقق من ثبوت الحديث.

٣-احتواؤه على الجانب النظري لتطبيق شروط القبول.

وأما الأسئلة التي يجيب عليها البحث فهي:

١-ما شروط قبول الحديث؟

٢-كيف نتحقق من شروط قبول الحديث على حديث ما؟

وتأتي حدود البحث بدراسة شروط قبول الحديث بالشرح والبيان، مع بيان كيفية التحقق من انطباق تلك الشروط على الأحاديث.

أما خطة البحث؛ فقد جاء البحث في مقدمة وتمهيد ثلاثة مباحث، وخاتمة.

المقدمة:وفيها بيان عنوان البحث وأسباب اختياره وأهميته وأسئلته وحدوده وخطته.

التمهيد في بيان جهود علماء المسلمين في تحري ما يُنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم.

المبحث الأول: شروط قبول الحديث، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: شرط الاتصال.

المطلب الثاني: شرط العدالة.

المطلب الثالث: شرط الضبط.

المطلب الرابع: شرط عدم الشذوذ.

المطلب الخامس: شرط عدم العلة.

المبحث الثاني: أنواع الحديث من حيث انطباق شروط القبول.

المبحث الثالث: كيفية التحقق من انطباق الشروط على الأحاديث، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معرفة الحديث من حيث القبول والرد باعتماد ما حقَّقه أهل العلم ونُقَّاده.

المطلب الثاني: معرفة الحديث من حيث القبول والرد باجتهاد الباحث في التحقق من قبول الحديث.

الخاتمة، وفيها أهم نتائج البحث.

منهج البحث وإجراءاته:

١-سلكت في البحث منهج البحث الاستقرائي التحليلي؛ بجمع ما يتعلق بشروط قبول الحديث، وشرحها وتحليلها.

٢-قمت بتوثيق معلومات البحث في حاشية كل صفحة. وعملت في آخر البحث فهرسًا بمصادر ومراجع البحث، ورتبته بحسب الاسم الأخير للمؤلف، ثم اسم الكتاب، ثم المحقق إن جد، ثم الطبعة، ثم البلد، ثم دار النشر، ثم سنة الطبع. واعتمد الرموز في الدلالة على طبعة الكتاب؛ بقولي: (ط١) -مثلًا- أي الطبعة الأولى. و(د.ط) أي بدون طبعة. (د.ن) أي بدون دار نشر. (د.ت) أي بدون تاريخ للنشر.

٣-خرَّجت ما ورد في البحث من أحاديث بعزوها إلى مصادرها الأصيلة التي أخرجتها بسندها؛ بذكر رقم الحديث والجزء والصفحة؛ فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت به، وإن لم يكن فيهما خرَّجته من الكتب الستة ولم أتوسَّع في التخريج، مع بيان حكم العلماء عليه.

هذا، وأسأل الله تعالى أن يجعل عملي خالصًا مقبولًا، وأن يجزي بخير الجزاء من نظر فيه وقوَّمه وصوَّبه ودعا لي بخير.

والحمد لله رب العالمين.

تمهيد في جهود علماء المسلمين في تحري ما يُنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم

إن منهج التحقق من صحة الحديث سندًا ومتنًا كان منهجًا واضحًا جليًّا أرسى قواعده المصطفى صلى الله عليه وسلم في ذكر الوعيد الشديد على مَن كذب عليه صلى الله عليه وسلم؛ فعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: قال النبي صلى الله عليه وسلم:(لا تكذِبوا عليَّ؛ فإنه من كَذَب عليَّ فليلج النار)[١].

وسار على هذا النهج الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، والتابعون وتابعوهم بإحسان وعلماء الأمة إلى عصرنا الحاضر، فأمُّنا أمُّ المؤمنين الصديقة عائشة ابنة الصديق أبي بكر، رضي الله عنهما وأرضاهما كانت مثالًا يُذكر في تحري الصحابة رضوان الله عليهم ونقدهم لما يُروى عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ فمن ذلك: نقدها رضي الله عنها لِمَا حدَّث به أبوهريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من أن الشؤم في ثلاثة[٢]، ونقدها لما حدَّث به ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في تعذيب الميت ببكاء أهله عليه[٣]، وحديثه أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمرإحدى عُمرِه في رجب[٤]،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، ح(١٠٦)، (١٣٣/١)، ومسلم في مقدمة الصحيح، ح(١)، (٩/١). والحديث حديث مشهور، حكم العلماء عليه بالتواتر، رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من تسعين صحابيًّا منهم العشرة المبشَّرون بالجنة. انظر: ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي، الموضوعات، (٥٦/١-٥٧).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند،ح(١٦٤١)،(١٢٤/٣)، والإمام أحمد في المسند،ح(٢٦٠٨٨)، (١٩٧/٤٣)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، ح(٣٧٨٨)، (٥٢١/٢). قال الحاكم:"هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، و وافقه الذهبي.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، ح(٣٩٧٨)، (٧٧/٥)، ومسلم في كتاب الجنائز، ح(٩٣٢)، (٦٤٢/٢).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم، ح(١٧٧٥)، (٢/٣)، ومسلم في كتاب الحج، ح(١٢٥٥)، (٩١٦/٢).

ونقدها لحديث قطع الصلاة بمرور المرأة[١].

وجاء عصر التابعين ليتوَّج بأمر أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز رحمه الله بتدوين السُّنة النبوية؛ إذ كتب إلى عُمَّاله: (انظروا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاجمعوه واحفظوه؛ فإني أخاف دروس العلم، وذهاب العلماء)[٢].

ومضى على هذا النهج القويم تبع التابعين فمن بعدهم، محقِّقين سُنة النبي صلى الله عليه وسلم، متحرِّين في نقلها، متحقِّقين من نَقَلَتِها ومِن متونها، وبذلوا في ذلك –مأجورين إن شاء الله– أوقاتهم وجهدهم وأموالهم، مع الدِّيانة والتَّحفُّظ والتَّيقظ ودوام المذاكرة؛ فشعبة بن الحجاج (ت١٦٠) رحمه الله طاف بلدانًا شتَّى، ودخل مدائن عدةً، وأنفق من ماله، من أجل اعتبار حديث واحد[٣]. ومثله فعل مؤمل بن إسماعيل (ت٢٠٦) رحمه الله في اعتباره وتتبُّعِه ما يروى

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب استقبال الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلي، ح(٥١١)، (١٠٨/١)، ومسلم في كتاب الصلاة، ح(٥١٢)، (٣٦٦/١).

(٢) أخرج أبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان، (٣٦٦/١)، عن عبد الله بن دينار، قال: كتب عمر بن عبدالعزيز إلى الآفاق: ((انظروا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمعوه واحفظوه؛ فإني أخاف دروس العلم، وذهاب العلماء).

والأمر بالكتابة خرَّجه البخاري في الصحيح في كتاب العلم باب يُقبض العلم، (٣١/١) بأمر عمر رحمه الله لعاملة على المدينة أبي بكر بن حزم، من طريق عبدالله بن دينار عن عمر، رحمهما الله. وهو عند الدارمي في سننه ح(٥٠٥)، (٤٣١/١) من طريق عبدالله بن دينار أيضًا.

(٣) قصة شعبة مع حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه في فضل الذكر بعد الوضوء، أخرجها ابن حبان في المجروحين، (٢٩/١) في ترجمة شهر بن حوشب، وأخرجها ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، (١٨٩/٦) في ترجمة شهر بن حوشب.

عن أبيٍّ رضي الله عنه في فضائل القرآن[١]، فلعل هذين الإمامين قطعا نحو ثلاثة أشهر سفرًا؛ لتحقيق رواية حديث واحد[٢].

وكان من عنايتهم رحمهم الله في التحقق من المتون معرفة منشأ الخطأ، وإن كان الراوي ثقة[٣]، وقد يمضي على الواحد منهم وقت طويل حتى يُدرك علة حديث ما. يقول الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣) رحمه الله:"من الأحاديث ما تخفى علته، فلا يُوقف عليها إلا بعد النظر الشديد، ومُضِيّ زمن بعيد"، ثم أسند عن الإمام علي بن المديني (ت٢٣٢) رحمه الله أنه قال : "ربما أدركت علة حديث بعد أربعين سنة"[٤]!

ولهذا؛ ما كانوا يُسارعون إلى ردِّ نقد النقاد لمجرد عدم علمهم بأدلتهم، إلا بعد البحث الشديد، واستفراغ الجهد في الوقوف على ما عليه اعتمدوا في نقدهم، فإذا سمعوا منهم حكمًا مجملًا عاريًا عن الدليل، بحثوا عن دليله؛ لعلمهم أن مثل هؤلاء النقاد لا يتكلمون بالمجازفة أو الحدس.[٥].

ثم إن عملية النقد لم تكن مقتصرة على الأسانيد وظواهرها فحسب، بل كانوا

---

(١) أخرجها الخطيب البغدادي في الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، (٢/٤٦٦-٤٦٧).

(٢) انظر: المعلمي، عبدالرحمن بن يحيى، علم الرجال وأهميته، (ص ٢١-٢٢).

(٣) انظر قصة اعتبار يحيى بن معين لحديث حماد بن سلمة في: التميمي، محمد بن حبان، كتاب المجروحين، (١/٣٢).

(٤) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، (٢/٢٥٦-٢٥٧) .

(٥) انظر:محمد، طارق بن عوض الله، الإرشادات إلى تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات(ص ١٤-٣٠).

ينتقدون المتون، ويحقِّقونها؛ لمعرفة الثابت عنه صلى الله عليه وسلم[١][٢]، فحيث كان من مباحث علوم الحديث وقواعده ومصطلحاته: علومُ المتن؛ من المرفوع والمرفوع حكمًا، والموقوف، والمقطوع، والمدرج، ومختلف الحديث، ومشكل الحديث، وغريب الحديث؛ كان من شروط صحة الحديث سلامتُه من الشذوذ والعلة -كما سيأتي تفصيله بحول الله-، وممَّا يتحقَّق العلماء منه في هذا الشرط أن يكون متنُ الحديث صالحًا لأن يكون صادرًا عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأن لا يكون مخالفًا مخالفة لا يمكن الجواب عنها للقرآن الكريم أو السُّنة الثابتة أو الإجماع أو العقل الصريح والحس، أو التاريخ المُثبَت.

يقول عبدالرحمن ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧) رحمه الله:"..ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلامًا يصلح أن يكون من كلام النبوة.."[٣]، ويقول ابن حبان (ت ٣٥٤) رحمه الله في بيان الاعتبار:"..فإنْ وُجد ذلك صحَّ أن الخبرَ له أصل، ومتى عُدم ذلك، والخبر نفسُه يخالفُ الأصول الثلاثة[٤]، عُلِم أن الخبر موضوعٌ لا شك فيه، وأن ناقلَه الذي تفرَّد به هو الذي وضعه"[٥]، وضعه"[٥]، ويقول الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣) رحمه الله:"ولا يُقبل خبر الواحد

---

(١)انظر لإعمال المحدثين نقد المتون وبيان جهودهم: الدميني، مسفر بن غرم الله، مقاييس نقد متون السُّنة، السلفي، محمد لقمان، اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندًا ومتنًا ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم.

(٢) مما ينبغي الإشارة إليه أن الخلل في المتن يتبع الخلل في الإسناد؛ بمعنى: أنه إذا وُجِد خلل في متن الحديث إما بزيادة منكرة أو بمخالفة للكتاب والسُّنة أو لقاعدة مقررة من الكتاب أو السُّنة= فإنَّ سبب وجود هذا الخلل ناشئ عن خطأ في النقل.

(٣) الرازي، عبدالرحمن ابن أبي حاتم محمد بن إدريس، الجرح والتعديل، (٣٥١/١).

(٤) يعني بالأصول الثلاثة: الكتاب والسُّنة والإجماع.

(٥) التميمي، محمد بن حبان، المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع، (١١١/١-١١٢).

الواحد في منافاة حكم العقل وحكم القرآن الثابت المحكم، والسُّنة المعلومة، والفعل الجاري مجرى السُّنة، وكلِّ دليل مقطوع به.."[1].

ومما يُظهر هذا التوجه العام نحو نقد المرويات سندًا ومتنًا: ما أشرتُ إليه من مؤلفات مختلف الحديث ومشكل الحديث التي عنيت بالمتون ومعانيها؛ كمختلف الحديث للإمام الشافعي (ت ٢٠٤)، وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (ت ٢٧٦)، وشرح مشكل الآثار لأبي جعفر الطحاوي (ت ٣٢١)، رحمهم الله جميعًا.

ويُظهره أيضًا ما أشرت له سلفًا من إعمال تحقق شروط قبول الحديث، وهو ما ستسفر عنه هذه الدراسة بحول الله تعالى.

(١) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، (٢/٥٥٧). وانظر قصة نقد الخطيب البغدادي رحمه الله ما ادعاه بعض اليهود في عصره من وجود صحيفة من النبي صلى الله عليه وسلم تضع عنهم الجزية: ابن القيم، محمد بن أيوب، أحكام أهل الذمة، (١/٩٤)، ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، (١٦/٢٨).

المبحث الأول: شروط قبول الحديث

يُشترط لقبول الحديث خمسة شروط عند أهل العلم؛ ثلاثة ثبوتيَّة، واثنان منفيَّان.

فيشُترط لقبول الحديث: اتصالُ السند، وعدالةُ الرواة، وضبطُهم.

ويُشترط عدم شذوذ الحديث، وعدمُ العلة.

ويمكن أن نقسِّم تلك الشروط بحسب تعلقها بالراوي وبالرواية إلى قسمين:

الشروط المتعلقة بالرواية: الاتصال، وعدم الشذوذ، وعدم العلة.

الشروط المتعلقة بالراوي: العدالة والضبط.

وسأعرض في المطالب الآتية بإذن الله إلى تفصيل وبيان تلك الشروط.

المطلب الأول: شرط اتصال السند

والمقصود به: معرفة مخرج الحديث؛ بأن يكون كلُّ راوٍ قد أخذ عمَّن فوقه بطريقة معتبرة[١] من طرق التحمُّل[٢]، إذ يقوم الحديث في نقله على صفتين[٣]:

الأولى: التحمل: وهي أخذ الراوي من شيخه.

الثانية: الأداء: وهي تبليغ الراوي للحديث لغيره.

فإن حصل في الحديث انقطاع ما، فَقَدْ فَقَدَ شرطًا من شروط قبول الحديث.

والانقطاع الذي يطرأ على إسناد الحديث ينقسم إلى قسمين:

---

(١) أنواع التحمل ثمانية: السماع، والعَرْض (القراءة)، والإجازة، والمناولة، والمكاتبة، والإعلام، والوصية، والوِجادة. وأعلاها السماع والعرض، وفي بعضها خلاف في دلالتها على الاتصال. انظر: السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، (٢/٣٢٥، ٣٤٠، ٣٨٩، ٤٦٣، ٤٩٧، ٥١١، ٥١٧، ٥٢٠،).

(٢) انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ٦٩).

(٣) انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ١٥١-١٥٨).

الأول: انقطاع ظاهر.

الثاني: انقطاع الخفي.

فالانقطاع الظاهر يُعرف بعدم إدراك الراوي لمن روى عنه. كأن يكون الراوي وُلد بعد وفاة من روى عنه(١). وهذا النوع من الانقطاع يَعرفه ويُدركه كلُّ مشتغل بعلم الأحاديث؛ من خلال كتب تراجم الرواة، وكتب المراسيل وكتب الطبقات.

وأما الانقطاع الخفي فيُعرف إما بعدم اللقاء، وإما بعدم السماع.

والانقطاع من حيث الخفاء يُقسم على أربعة أنواع -أخفُّها الأول، وأشدُّها الأخير-:

النوع الأول: أن يكون الراوي قد عَاصر مَنْ روى عنه، ولم يُمكن لقاؤه به؛ كأن يكون أحدهما بالمشرق والآخر بالمغرب، ولم يُعرف لأحدهما رحلة إلى بلاد الآخر، ولم يحصل بينهما نوع تحمُّل من مكاتبة أو إجازة أو وجادة أو وصية(٢).

النوع الثاني: أن يكون الراوي قد عاصر مَن روى عنه، وأمكن لقاؤه به، لكنَّه لم يلتقِ به. وهو المرسل الخفي(٣).

---

(١) قال أبو عبدالله الحاكم رحمه الله:"ولما قَدِم علينا أبو جعفر محمد بن حاتم الكُشِّي وحدَّث عن عَبْدِ بنِ حُميد، سألتُه عن مولده، فذكر أنه وُلد سنة ستين ومائتين، فقلت لأصحابنا: سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة!" النيسابوري، الحاكم محمد بن عبدالله، المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل، (ص ١٤٨).

والكُشِّي: بالشين المعجمة، وتُذكر بالسين المهملة، وكُش بلدة أشهر من كُس. انظر: السمعاني، عبدالكريم بن محمد، الأنساب، (٤٢٩/١٠، ٤٤٠).

(٢) انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ١٠١).

(٣) ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ١٠٢). وانظر: العوني، حاتم بن عارف، المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس، دراسة نظرية وتطبيقية على مرويات الحسن البصري، (٣٨/١).

النوع الثالث: أن يلتقي الراوي بمن روى عنه، ولكنه لم يَسمع منه مطلقًا. مثاله: قال علي بن المديني (ت ٢٣٤) رحمه الله:"الأعمش لم يَسمع من أنس بن مالك، إنما رآه رؤية بمكة يُصلِّي خلف المقام، فأما طُرق الأعمش عن أنس فإنما يرويها عن يزيد الرُّقاشي عن أنس"(١)، وقال ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧) رحمه الله:"سمعت أبي يقول: لم يَسمع أبو إسحاق(٢) من ابن عمر، إنما رآه رؤية"(٣).

النوع الرابع: أن يلتقي به ويسمع منه، ولا يسمع منه حديثًا ما أو أحاديث معينة. ويُطلق عليه التدليس(٤).

حكم الحديث إذا فَقَد شرطَ الاتصال.

إذا حصل الانقطاع في إسناد الحديث؛ فإنه يكون –من حيث الأصل(٥)– مردودًا؛ لفقده شرطًا من شروط القبول.

---

(١) الرازي، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس، المراسيل، (ص ٨٢).

(٢) هو أبو إسحاق عمرو بن عبدالله، السَّبيعي، الهمْداني.

(٣) الرازي، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس، المراسيل، (ص ١٤٦).

(٤) ابن عبدالبر، يوسف بن عبدالله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١٥/١).

(٥) قلتُ: (من حيث الأصل)، تحرُّزًا من آراء بعض العلماء في قبول المراسيل.

قال أبو داود رحمه الله: وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى مثل سفيان الثوري ومالك بن أنس والأوزاعي حتى جاء الشافعي فتكلم فيها وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره رضوان الله عليهم، فإذا لم يكن مسند غير المراسيل ولم يوجد المسند فالمرسل يحتج به وليس هو مثل المتصل في القوة". السجستاني، سليمان بن داود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة، (ص ٢٥-٢٦).

المطلب الثاني: شرط العدالة

العَدالة: مَلَكَة تَحمل صاحبَها على ملازمة التقوى والمروءة[١].

والمراد بالتقوى: اجتناب الأعمال السيئة؛ من شرك أو فسق أو بدعة"[٢].

والمراد بالمروءة: التزام محاسن الأخلاق والعادات[٣].

وعلى هذا فالعَدْل الذي تُقبل روايته، ويتحقق بها شرط من شروط القبول عند المحدثين: مَن كانت غالبُ أحواله طاعةَ الله تعالى[٤]، إذ لو كان العدل من بَرئ من كلِّ ذنب فلن نجد عدلًا[٥] -نسأل الله تعالى المغفرة والرحمة-.

والعدالة بالمعنى المتقدِّم شرط لازم لكل رواة الحديث، مِن أوَّله إلى ما قبل الصحابي[٦].

---

(١) انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ٦٨)، أحمد، جنيد أشرف، العدالة والضبط وأثرهما في قبول الأحاديث أو ردِّها، (ص ٣٤).

(٢) انظر: السابق.

(٣) تنوعت جمل العلماء رحمهم الله في تعريف المروءة، وما ذكرته لعله يجمع ما ذكروه رحمه الله. انظر: المعلمي، عبدالرحمن بن يحيى، الاستبصار في نقد الأخبار، (ص ٣٦-٣٨)، آل سلمان، مشهور بن حسن، المروءة وخوارمها، (١٢، ١٥، ١٨).

(٤) انظر: الرازي، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس، آداب الشافعي ومناقبه، (ص ٢٣٢-٢٣٣)، التميمي، محمد بن حبان، المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع، (١٠٨/١).

(٥) انظر: التميمي، محمد بن حبان، المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع، (١٠٨/١)، (١٠٨/١)، الخطيب البغدادي، أحمد بن ثابت، الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، (٢٧١/١، ٢٧٣).

(٦) الصحابة رضوان الله تعالى عليهم كلُّهم عدول؛ بتعديل الله تعالى لهم. قال الخطيب البغدادي رحمه الله في كتابه الكفاية في معرفة أصول علم الرواية (١٨٠/١):"باب ما=

ثم إن العدالة من حيث ثبوتها أو نفيها: إما أن تثبت للراوي، أو تُنفى عنه، أو لا يُعرف ثبوتها أو نفيها.

فالأول: يثبت بها شروط من شروط القبول.

والثاني: ينتفي بها شرط من شروط القبول. فيكون حكم الحديث مردودًا.

والثالث: هو المجهول -بحسب أنواع الجهالة[1]-. والجهالة توجب التوقف في قبول الحديث؛ لعدم ثبوت شرط العدالة.

=جاء في تعديل الله ورسوله للصحابة، وأنه لا يُحتاج للسؤال عنهم،... وإنما يجب ذلك فيمن دونهم... ويجب النظر في أحوالهم، سوى الصحابي الذي رفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأن عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم، وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم في نص القرآن...".

وقال أبو عمرو ابن الصلاح رحمه الله في كتابه معرفة أنواع علم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ٣٩٨).:"ثم إنَّ الأمَّة مجمعة على تعديل جميع الصحابة".

(١) تنقسم الجهالة إلى أنواع:

النوع الأول: المبهم، وهو من لم يسمَّ من الرواة؛ كـ(حدثني رجل)، أو (حدثني شيخ من بني فلان). قال الحافظ ابن كثير رحمه الله:"فأما المبهم الذي لم يسمَّ، أو مَن سُمِّي ولا تُعرف عينه، فهذا ممن لا يَقبل روايته أحدٌ علمناه..". اختصار علوم الحديث، (ص ١٩٥).

ويدخل في حكم المبهم عند المحدثين على الصحيح: ما لو كان الإبهام بلفظ التعديل؛ كقول الراوي: (حدثني الثقة)؛ إذ قد يكون ثقة عنده لا عنده غيره، أو قد اطُّلع على قادح فيه لم يعرفه هو. انظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، (٢٩١/١، ٢٩٨)، اختصار علوم الحديث، ابن كثير، إسماعيل بن عمر، اختصار علوم الحديث، (ص ١٩٤)، السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، (١٩٢/٢-١٩٣).=

كيف تثبت العدالة للراوي؟

تثبت العدالة للراوي بأحد شيئين[1]:

=النوع الثاني: مجهول العين، وهو الراوي المعروف اسمه ونسبه، ولم يرو عنه غير واحد، ولم يُوثَّق. وحكم روايته الرد. انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ١٢١). وقد تُقبل روايته إذ احتفت بها قرائن؛ كأن يكون من التابعين، وأن تكون أحاديثه مستقيمة، وغير ذلك. انظر: البرادعي، عبدالصمد بن محمد، الجهالة عند المحدثين، (ص ٢٩٤).

النوع الثالث: مجهول الحال، أو مجهول الوصف، ويُطلق عليه الحافظ ابن حجر رحمه الله: (المستور). وهو الراوي الذي روى عنه اثنان فصاعدًا، ولكن لم يُوثَّق. انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ١٢١).

وحكم روايته الرد، ومن العلماء من قَبِلها إذا احتفت بها قرائن كالتي قبلها.

انظر تفصيل أحوال الجهالة وأحكامها: البرادعي، عبدالصمد بن محمد، الجهالة عند المحدثين، (ص ٣١-٥٧، ٦١-٩٤، ١٠٩-١٣٠، ١٣٣-١٧١).

(١) قال ابن عبدالبر رحمه الله:"وكلُّ حامل علم معروف العناية به، فهو عدْل محمول في أمره أبدًا على العدالة، حتى تتبين جرحته في حاله أو في كثرة غلطه..". ابن عبدالبر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٨/١).

وفُهم من كلامه رحمه الله أنه يرى العدالة في كل الرواة حتى يثبت الجرح. قال ابن الصلاح رحمه الله:"وتوسع ابن عبد البر الحافظ في هذا، فقال: (وكل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في أمره أبدا على العدالة حتى تتبين جرحته في حاله أو في كثرة غلطه)، وهذا توسع غير مرضي"، وتبعه على رأيه: النووي، والعراقي، وغيرهم رحمهم الله. انظر: ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ٢١٣-٢١٦)، النووي، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، (ص ٤٨-٤٩)، العراقي، عبدالرحيم بن حسين، التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح، (٥٥٣/٢-٥٥٤).=

الأول: الشهرة والاستفاضة؛ بحيث يُعرف الراوي بكونه مرضيًّا في دينه وسيرته(١).

الثاني: أن ينصَّ عالم أو أكثر من علماء الجرح والتعديل على عدالة الراوي(٢).

القوادح في عدالة الراوي(٣):

يقدح في عدالة الراوي:

١- ارتكاب الكبائر(٤)، وعدم التوبة منها.

٢- الإصرار على صغائر الذنوب.

٣- عدم المروءة.

٤- البدع العلميَّة الاعتقادية؛ كبدعة الخوارج والمعتزلة(٥)، والبدع العمليَّة

=ولعله التأمل في كلام ابن عبدالبر رحمه الله يُفهم منه أن مراده من اشتهرت عدالته بحمله العلم، وهذا موافق ما لما سيأتي من نوعي ثبوت العدالة. وانظر: الجديع، عبدالله بن يوسف، تحرير علوم الحديث، (٢٥١/١)

(١) انظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن ثابت، الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، (٢٨٦/١)، ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ٢١٣)، السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، (١٦٦/٢).

(٢) نُقل الاتفاق على ثبوت العدالة بتزكية عدلين، وتثبت عند المحدثين بواحد. انظر: السخاوي، عبدالرحمن بن محمد، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، (١٦٢/٢). وانظر: ابن الصلاح، عثمان ابن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ٢١٣).

(٣) انظر: المعلمي، عبدالرحمن بن يحيى، الاستبصار في نقد الأخبار، (ص ٣٣-٤١).

(٤) الكبيرة من الذنوب -والعياذ بالله-: ما تَرتَّب عليها حدٌّ في الدنيا أو وعيد في الآخرة، أو لُعن فاعلها. انظر: ابن قاسم، عبدالرحمن بن محمد، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، (٦٥٠/١١-٦٥٧).

(٥) فرقة أسَّسها واصل بن عطاء بعد أن تكلَّم في حكم مرتكب الكبيرة، ثم تطوَّرت عقيدة المعتزلة فأصبح لها خمسة أصول مشهور: (العدل والتوحيد، والمنزلة بين المنزلتين، والوعد والوعيد،=

السلوكية كبدع التصوُّف[١].

ويُدخِل بعضُ العلماء في قوادح العدالة: الجهالة بحال الراوي.

******

المطلب الثالث: ضبط الرواة

الضَّبط في اللغة: الحفظ بحزم[٢].

والضبط في اصطلاح المحدثين: أن يكون الراوي متيقِّظًا حال التحمل وحال الأداء[٣].

وشرط الضبط شرط لازم لكل رواة الحديث.

ويمكن تقسيم الضبط باعتبار محلِّه إلى قسمين:

الأول: ضبط الصدر. ومعناه: أن يحفظ الراوي مروياته في صدره؛ بحيث يستحضرها متى شاء؛ دون أن يَكثُر الوَهَم في حديثه[٤].

=والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر). وقد خالفت المعتزلة في أصولها تلك أهل السنة والجماعة. انظر:المعتق، عواد بن عبدالله، المعتزلة وأصولهم الخمسة موقف أهل السنة منها، مجموعة من الباحثين، معجم مصطلحات العلوم الشرعية، (١٥٦٨/٣).

(١) اختلف في أصل التسمية؛ فقيل: نسبة إلى الصوف، وقيل: نسبة لأهل الصُّفة من فقراء الصحابة رضوان الله عليهم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. وقد نشأ التصوف بعد القرون المفضَّلة في مقابل الركون للدنيا وملذاتها، ثم صار فرقًا ابتدعت بدعًا علميَّة بإيجاب واستحباب عبادات وأوراد وأذكار على هيئات وأوقات لم ترد في الشرع. انظر: القصيِّر، أحمد بن عبدالعزيز، عقيدةالصوفية وحدة الوجود الخفية، مجموعة من الباحثين، معجم مصطلحات العلوم الشرعية، (١٠٣١/٢).

(٢) انظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، (١٦/٨).

(٣) انظر: ابن الأثير، المبارك بن محمد، جامع الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، (٧٢/١).

(٤) انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ٦٩).

الثاني: ضبط الكتاب. ومعناه: أن يحفظ الراوي مروياته في كتابه، ويصونه؛ بحيث لا يتطرق له أي تحريف أو زيادة أو نقصان يؤثر فيه(١).

ويمكن أن يُقسم الضبط من حيث التقييد والإطلاق إلى ضبط مطلق، وضبط مقيَّد.

فالأول –الضبط المطلق– معناه: أن يكون الراوي ضابطًا لجميع مروياته، عن جميع شيوخه، في جميع أحواله(٢). وهذا حال مَن يَحكم عليه علماء الجرح والتعديل بقولهم: (ثقة) فما أعلى منها كتكرار الصفة، أو التعبير بأفعل التفضيل.

الثاني –الضبط المقيد– معناه: أن يكون الراوي ضابطًا لبعض مروياته، أو عن بعض شيوخه، أو في بعض أحواله. وهو ما يُعبَّر عنه بـ(التغيُّر) و(الاختلاط)(٣).

وقد يخفُّ ضبط الراوي، وله حكم سيأتي –بإذن الله–.

كيف يعرف ضبط الراوي؟

يُعرف ضبط الراوي بثلاثة أمور:

الأول: اختبار حفظ الراوي وضبطه؛ كما صنع يحيى بن معين رحمه الله مع أبي نعيم الفضل بن دُكين رحمه الله(٤)، وكما صنع أهل بغداد مع الإمام

---

(١) انظر السابق: ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ٦٩).

(٢) ليس المراد أن لا يقع منه خطأ؛ فإن الخطأ والسهو والوهم وارد على الراوي المتيقظ الثقة المتقن. إنما المراد أن لا يكثر منه الخطأ حتى ينزل عن رتبة الإتقان، أو يزيد في الخطأ فيدخل في رتبة الضعف والرَّد.

(٣) انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ١٢٤).

(٤) انظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، تاريخ بغداد، (٣٤٩/١٢)، الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، (١٤٨/١٠).

أبي عبدالله البخاري رحمه الله[١].

الثاني: سَبْر واعتبار مرويات الراوي، وعرضها ومقارنتها برواية الثقات؛ فإن كان موافقًا لهم في الغالب؛ فهو ضابط، وإن خالفهم في الغالب؛ فليس بضابط. وإن تأرجح بين الاثنين؛ فهو خفيف الضبط[٢].

الثالث: الوقوف على كلام علماء الجرح والتعديل في الراوي.

يقول الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣) رحمه الله "..والضرب الآخر: هو العلم بما يجب كونه عليه من الضبط والتَّيَقُّظ، والمعرفةِ بأداء الحديث وشرائطه، والتَّحرُّز من أن يَدخل عليه ما لم يَسمعه، ووجوه التحرُّز في الرواية، ونحو ذلك مما لا يَعرفه إلا أهلُ العلم بهذا الشأن، فلا يجوز الرجوع فيه إلى قول العامة، بل التعويل فيه على مذاهب النُّقَّاد للرجال، فمن عدَّلوه، وذكروا أنه يُعتمد على ما يرويه جاز حديثه، ومن قالوا فيه خلاف ذلك وجب التَّوقف عنه"[٣].

خوارم الضبط:

قدَّمنا أن الضبط هو التيقظ والحفظ، وضد التيقظ والحفظ: الغفلة والوهم وسوء الحفظ والغلط والمخالفة[٤]، فإن كثُرت هذه الأوصاف أو بعضها من الراوي فَقَدْ فَقَدَ شرطَ الضبط، وأصبح حديثه مردودًا.

*****

(١) أخرجها ابن عدي رحمه الله في أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري، (ص ٥٢-٥٤)، ومن طريق الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، (٢٠/٢).

(٢) انظر: التميمي، محمد بن حبان، المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع، (١٠٩/١-١١٠)، ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث، (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ٢١٧).

(٣) انظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، (٣٠١/١).

(٤) انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ١٠٤).

المطلب الرابع: عدم الشذوذ

الشاذ في اللغة: اسم فاعل من (شذَّ) بمعنى انفرد عن الجمهور[١].

والشاذ عند المحدِّثين يُطلق على ثلاثة معانٍ:

الأول: تفرد الراوي مطلقًا، سواء خالف أم لم يخالف، وسواء كان ثقة أم ضعيفًا[٢].

الثاني: تفرد الراوي الثقة[٣].

الثالث: تفرد الراوي الثقة مخالفًا لمن هو أولى منه ثقة أو عددًا[٤].

الرابع: ما قاله الحافظ ابن حجر (ت ٧٥٢) رحمه الله:"ما يُخالف فيه الراوي مَن هو أرجح منه.."[٥]. فنلحظ هنا أنه أطلق (الراوي)، ولم يقيده بالثقة.

وعلى المعاني المشار إليها يكون الشُّذوذ المنفي عن الحديث المقبول: ما كان التفرُّد فيه قادحًا في ثبوت الخبر، مشعرًا بعدم ضبط الراوي لروايته؛ كالتفرُّد المشعر بالخطأ من ثقة أو ممن دونه ممن يُقبل حديثه[٦]، أو وقوع مخالفة توحي بخطأ الراوي.

وهنا أمران قد يُستشكل بهما على ما قررته من شمول نفي الشذوذ بكل معانيه عن شرط القبول:

---

(١) انظر: الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (٢/٥٦٥).

(٢) انظر: الخليلي، الخليل بن عبدالله، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، (١/١٧٦).

(٣) انظر: الحاكم، محمد بن عبدالله، معرفة علوم الحديث، (ص ٣٧٥).

(٤) انظر: الحاكم، محمد بن عبدالله، معرفة علوم الحديث، (ص ٣٧٥)، الخليلي، الخليل ابن عبدالله، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، (١/١٧٦).

(٥) ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ٦٩).

(٦) عبَّرتُ بهذا؛ ليشمل الكلامُ الحديث المقبول؛ سواءً كان صحيحًا أم حسنًا.

الأول: عبارة الإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤) رحمه الله التي يُفهم منها قصر معنى الشذوذ على المخالفة، قال رحمه الله:"ليس الشاذُّ مِن الحديث أنْ يروي الثِّقةُ ما لا يرويه غيره، هذا ليس بشاذ، إنما الشَّاذ أن يروي الثقة حديثًا يُخالف فيه الناس، هذا الشاذ من الحديث"(١).

والجواب عن هذا الإشكال بتحليل عبارة الإمام أبي عبدالله الشافعي رحمه الله؛ فأقول: إنه لا يُفهم من قوله رحمه الله قصْرُ الشُّذوذ على المخالفة، بل يُفهم منه: أن الأولى بإطلاق (الشاذ) على مخالفة الثقة لمن هو أولى منه؛ مثل قوله صلى الله عليه وسلم: ((ليس الوَاصِل بالمُكافِئ، ولكنَّ الواصل الذي إذا قُطعتْ رَحِمُهُ وَصَلَها))(٢)؛ إذ ليس المقصود بالحديث نفي صفة الوصل للمكافئ، بل المراد التنبيه بأن من قُطعتْ رحمه ثم وصلها هو أولى بوصف الصلة(٣)(٤).

---

(١) انظر: الحاكم، محمد بن عبدالله، معرفة علوم الحديث، (ص ٣٧٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب ليس الواصل بالمكافئ، ح(٥٩٩١)، (٦/٨).

(٣) انظر: الطيبي، الحسين بن عبدالله، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (الكاشف عن حقائق السنن)، (٣١٦٣/١٠)، ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، (٤٢٣/١٠-٤٢٤).

(٤) ومثله: ((ليس الشَّديد بالصُّرعة، إنما الشَّديد الذي يَملك نفسَه عند الغضب)). أخرجه أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، ح(٦١١٤)، (٢٨/٨)، ومسلم في كتاب البر والصلة، ح(٢٦٠٩)، (٢٠١٤/٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
وحديث: ((ليس المسكين الذي تردُّه الأكلةُ والأكلتان، ولكنَّ المسكين الذي ليس له غنى، ويستحيي، أو لا يسأل الناس إلحافًا)). أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾، ح(١٤٧٦)، (١٢٤/٢)، ومسلم في كتاب الزكاة، ح(١٠٣٩)، (٧١٩/٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه..

ويدل على هذا: أن أبا عبدالله الحاكم (ت ٤٠٥) رحمه الله خرَّج كلام الإمام الشافعي رحمه الله بعد قوله:"فأما الشَّاذ فإنه حديث يتفرَّد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصلٌ بمتابع لذلك الثقة"(١).

الثاني: غرائب الصحيح التي تفرَّد بها راو ثقة(٢)، وهي مقبولة.

والجواب: بأن الشذوذ المؤثر في انفراد الثقة هو ما أورث لدى النَّاقد الخبير عدمَ إتقان الثقة للرواية، فليس كل حديث تفرَّد به ثقة يكون من قبيل الشاذ المطَّرح، بل من الشذوذ المراد به التفرد- ما هو صحيح عند النُّقاد(٣)، بل من الشذوذ -بمعنى المخالفة- ما هو صحيح عند النقَّاد(٤)؛ فالمعوَّل عليه التَّفرُّد

---

(١) انظر: الحاكم، محمد بن عبدالله، معرفة علوم الحديث، (ص ٣٧٥). وبما قررته تندفع الإيرادات على الحاكم والخليلي رحمهما الله، وما يُفهم أنهما خالفا الإمام الشافعي رحمه الله، أو أن مذهب الإمام الشافعي قصر الشذوذ على المخالفة. انظر: ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ١٦٤).

(٢) انظر جملة من الأحاديث الغرائب ساقها أبو عمرو ابن الصلاح رحمه الله: ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ١٦٤-١٦٦).

(٣) كغرائب الصحيح؛ فأول حديث في صحيح الإمام البخاري ((إنما الأعمال بالنيات))، وآخر حديث في: ((كلمتان خفيفتان على اللسان..)) ليس لهما إلا إسناد واحد، تفرَّد بالأول يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن أمير المؤمنين أبي حفص عمر رضي الله عنه، وتفرَّد بالآخر: محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة البجلي عن أبي هريرة رضي الله عنه. انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، (١١/١)، (٥٤٠/١٣).

(٤) مثاله: حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه في سؤال اليهود للنبيِّ صلى الله عليه وسلم عن الروح. أخرجه البخاري في كتاب العلم باب قول الله تعالى:﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾﴾، ح(١٢٥)، (٣٧/١)، ومسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار، ح(٢٧٩٤)، (٢١٥٣/٤). =

المُشعِر بعدم ضبط الراوي للرواية[١].

ومما يدل على ما ذكرتُه من أن المراد اعتبار التأثير المشعر بعدم الضبط فعلُ أبي عبدالله الحاكم رحمه الله؛ فإنه قال في نوع الشاذ:"..معرفة الشَّاذ من الروايات، وهو غيرُ المعلول؛ فإن المعلول ما يُوقف على علَّته، أنه دخل حديثٌ في حديث، أو وَهِم فيه راوٍ، أو أَرسله واحدٌ، فوَصله وَاهِمٌ، فأما الشَّاذ فإنه حديث يتفرَّد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة"[٢]، مع كونه ذكر في قسمة الصحيح ما عبَّر عنه بقوله:"القسم الرابع من الصحيح المتفق عليه: هذه الأحاديث الأفراد الغرائب التي يرويها الثقات العدول، تفرَّد بها ثقة من الثقات، وليس لها طرق مخرَّجة في الكتب.."، وذكر أمثلة على هذا القسم قال عن أحدها:"هذا الحديث مخرَّج في الصحيح، وهو شاذٌّ بمرَّة"[٣].

=سئل الدراقطني رحمه الله عنه، فقال:"يرويه عبدالله بن إدريس، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن مسروق، عن عبدالله.

وخالفه وكيع، وعيسى بن يونس، وعلي بن مسهر، فرووه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله.

وهو المشهور، ولعلهما صحيحان، وابن إدريس من الأثبات، ولم يتابع على هذا القول". الدارقطني، علي بن عمر، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، (٥/٢٥١).

فرواية عبدالله بن إدريس عن الأعمش خالفت رواية جماعة من الأثبات عن الأعمش، رحمهم الله، ولم يتابع على ذلك، ومع ذلك صحح الدارقطني الروايتين، بل صححهما الإمام مسلم رحمه الله إذ خرَّجهما في الصحيح في الموضوع المشار إليه من الصحيح (٤/٢١٥٣).

(١) قدَّمتُ في أول مبحث التأكد من قبول الحديث أن شروط القبول يمكن أن تقسَّم إلى قسمين باعتبار تعلقها بالرواية وباعتبار تعلقها بالراوي. فعدم الشذوذ متعلق بالرواية المعيَّنة محل الدراسة بدراسة ضبط الرواة لها، فكون الرواة ثقات ضابطين لا يكفي في نفي الشذوذ أو العلة -كما سيأتي- عن الرواية المعيَّنة، فتأمل.

(٢) النيسابوري، الحاكم محمد بن عبدالله، معرفة علوم الحديث، (ص ٣٧٥).

(٣) النيسابوري، الحاكم محمد بن عبدالله، المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل، (ص ٩٤-٩٦).

فمراده رحمه الله بالشذوذ المنفي عن الصحيح وجودُ أمرٍ يؤثِّر في قبول الرواية، قد لا يمكن للناقد أن يُعبِّر عنه أو يقف عليه -بحسب رأيه رحمه الله[١].

ومما يجدر بي الإشارة إليه في مبحث الشذوذ:

أولًا: تفرُّد الراوي؛ إما أن يدلَّ على جودة الحفظ -كالمكثر الثقة المتقن[٢]-، وإما أن يدل على الضعف وعدم الضبط؛ كتفرُّد راوٍ عن راوٍ مكثر له أصحاب ثقات، ولم يكن للمتفرد خصوصية بهذا الراوي المكثر[٣].

ثانيًا: كان علماء الحديث ونقَّادُه يستريبون من التفردات والغرائب؛ خشية وقوع الخطأ فيها، خصوصًا تلك الأحاديث التي تدعو العادة أو الحاجة إلى شهرتها فلا يرويها غير واحد؛ ولذا يقول أبو داود السجستاني (ت ٢٧٥) رحمه الله عن أحاديث كتابه السنن:"والأحاديث التي وضعتُها في كتاب (السنن) أكثرُها مشاهير، وهي عند كلِّ مَن كتب شيئًا من الحديث، إلا أن تَمْيِيزها لا

---

(١) انظر كلامه رحمه الله على ما أخرجه من أحاديث في الباب. النيسابوري، الحاكم محمد بن عبدالله، معرفة علوم الحديث، (ص ٣٧٥).

(٢) قال أبو الحسين مسلم بن الحجاج رحمه الله عن حديث تفرَّد به الزهري رحمه الله:..وللزهري نحو من تسعين حديثًا يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم، لا يشاركه فيه أحد بأسانيد جياد ". النيسابوي، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، ح(١٦٤٧)، (١٢٦٨/٣).

(٣) قال أبو بكر الخلال رحمه الله:"وسألت يحيى [يعني ابن معين]، عن سليمان بن أبي سليمان، يحدِّث عنه العوَّامُ بن حوشب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "الخلافة بالمدينة، والملك بالشام". فقال: لا نعرف هذا -يعني: سليمان بن أبي سليمان.

وقال لي أحمد [يعني ابن حنبل]: أصحاب أبي هريرة المعروفون ليس هذا عندهم". ابن قدامة المقدسي، عبدالله بن أحمد، المنتخب من العلل للخلال، (ص ٢٢٨).

يَقدر عليه كلُّ الناس. والفخر بها أنها مشاهير؛ فإنه لا يُحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم. ولو احتجَّ رجلٌ بحديث غريب وجدتَ مَن يطعن فيه، ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريبًا شاذًّا..."[١].

******

المطلب الخامس: شرط عدم العلة

العِلَّة مِن (علَّ)، وهي في اللغة تُطلق على ثلاث معان:

أحدها: تكرُّرٌ أو تكرير؛ كالشَّربة الثانية بعد الأولى.

والثاني: عائق يعوق؛ كحَدَث يُشغل صاحبه عن وجهه.

الثالث: ضَعْف في الشيء، وبهذا المعنى الثالث تكون العلة: المرض، وصاحبها مُعْتَلٌّ[٢].

والعلة في اصطلاح المحدثين تُطلق على معنيين [٣]:

الأول: عام في كلِّ ما أعاق قبول الحديث والعمل به. فكلُّ قادح في سند الحديث أو متنه يُسمَّى علة، ويكون الحديث مُعَلًّا[٤] به؛ كالانقطاع بأنواعه، أو

---

(١) السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث، رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، (ص ٢٩).

(٢) انظر: القزويني، الرازي،، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، (١٢/٤-١٤)، الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح وتاج العربية، (١٧٧٣/٥).

(٣) انظر: ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث، (مقدمة ابن الصلاح)، (١٨٦، ١٩٠-١٩١).

(٤) هل يُطلق على وصف الحديث المُعل: (معلول)؟. منع ذلك أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله، وقال بأن ذلك مرذول عند أهل العربية والمحدثين. انظر: ابن الصلاح، عثمان=

خرم العدالة، أو الجهالة، أو اختلال الضبط، أو الشذوذ المؤثِّر، أو الاضطراب، وغيرها. وتُطلق العلة أيضًا على كلِّ ما أعاق العمل بالحديث – وإن كان مقبولًا–، كالنسخ(١).

الثاني: المعنى الخاص، والمراد به: الوصف الخفي القادح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه(٢).

كيف تُعرف علة الحديث؟

العلة بمعناها الخاص من أجلِّ علوم الحديث وأدقِّها وأشرفها، وإنما يضطلع

=ابن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ١٨٦)، وأيده أبوزكريا النووي رحمه الله. انظر، النووي، يحيى بن شرف الدين، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، (ص ٤٣).

واعترض عليه بأنه قد حكاه جماعة من أهل اللغة كقُطرب، والجوهري في الصحاح. انظر: الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح وتاج العربية، (٥/١٧٧٤)، العراقي، عبدالرحيم بن الحسين، التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح، (ص ٥٠٤).

قال العراقي رحمه الله:"والجواب عن المصنف أنه لا شك في أنه ضعيف وان حكاه بعض من صنف في الإفعال كابن القوطية وقد أنكره غير واحد من أهل اللغة كابن سيدة والحريري وغيرهما". العراقي، عبدالرحيم بن الحسين، التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح، (ص ٥٠٤).

(١) النَّسخ عند الأصوليين: رَفْعُ الحكم الثابت بخطاب مُتقدِّم بخطاب مُتراخٍ عنه. انظر:، الغزالي، محمد بن محمد، المستصفى، (١/١٠٧)، ابن قدامة المقدسي، عبدالله بن أحمد، روضة الناظر وجنة المناظر، (١/٢٨٣)، الشنقيطي، محمد الأمين، مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، (ص ٩٨).

(٢) انظر: ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث، (ص ١٨٧)، ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ٦٩).

بمعرفتها أهلُ الحفظ والخبرة والفهم الثاقب[١]، إذ لا يقف على وقوع ما يَقدح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه إلا جهابذة أهل العلم من نقاد الحديث، فالحجة فيه الحفظ، والفهم، والمعرفة [٢].

وترجع أسباب وقوع العلة إلى أمور؛ منها[٣]:

١-خطأ الراوي؛ إذ لا ينفك راوٍ مهما بلغت درجته من الحفظ والإتقان عن خطأ.

٢-تشابه أسماء الرواة في الأسامي والكنى والتلاميذ والشيوخ والطبقة.

٣-العوارض التي تعرض للراوي؛ كالكبر والتغير والاختلاط ونحوها.

٤-رواية الحديث بالمعنى.

٥-أن يجمع الراوي حديثًا سمعه من عدة شيوخ مساقًا واحدًا مع ما بينهم من اختلاف.

وتُعرف علَّةُ الحديث باعتبار الحديث[٤]، وجمْع طُرِقه، والمقارنة بينها،

---

(١) انظر: ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث، (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ١٨٧).

(٢) انظر: الحاكم، محمد بن عبدالله، معرفة أنواع علم الحديث، (ض ٣٥٩-٣٦٠).

(٣) انظر: باجو، أبو سفيان مصطفى، العلة وأجناسها عند المحدثين، (ص ١٣٤-٢٤٢).

(٤) الاعتبار هو النظر والبحث وتتبع الطرق من المصنفات والتنقيب عن حال الراوي في روايته من حيث وجود متابع أو شاهد له.

يقول أبو الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي رحمه الله في ألفيته (التبصرة والتذكرة):

الاعْتبارُ سَبْرُكَ الحديثَ هلْ شَارَكَ راوٍ غيرهُ فيما حمل

عَن شَيخه فإنْ يَكنْ تُوبِعَ من مُعتَبرٍ به فتابِعٌ وإنْ=

ومعرفة أحوال الرواة في مروياتهم وعن شيوخهم[١]، مع نظر ثاقب وبصيرة نافذة.

ولنقاد الحديث بحكم الخبرة والممارسة نظر خاص في إعلال الروايات، قد لا يمكن للناقد منهم أن يُعبِّر عنه، يقول الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣) رحمه الله:"أَشْبهُ الأشياء بعلم الحديث معرفةُ الصَّرف ونقْد الدنانير والدراهم، فإنه لا يُعرف جودة الدينار والدراهم بلون ولا مسٍّ، ولا طراوة ولا دنس، ولا نقش، ولا صفةٍ تعود إلى صغر أو كبر، ولا إلى ضيق أو سَعة، وإنما يَعرفه النَّاقد عند المعاينة، فيعرف البَهرج والزائف، والخالص والمغشوش، وكذلك تمييز الحديث، فإنه علم يخلقه الله تعالى في القلوب بعد طول الممارسة له والاعتناء به"[٢]، ولذا قال عبدالرحمن بن مهدي (ت ١٩٨) رحمه الله:"إنكارُنا الحديث عند الجُهَّال كِهانة!"[٣].

=تُوبِعَ شَيخُهُ فَفَوقٌ فَكَذا ... وَقَدْ يُسمَّى شَاهِدًا ثُمَّ إذا
متنٌ بِمعْنَاه أَتى فَالشَّاهِدُ ... وَمَا خَلا عَنْ كُلِّ ذَا مَفَارِدُ

العراقي، عبدالرحيم بن الحسين، التبصرة والتذكرة في علوم الحديث (ألفية العراقي)، (ص ١٠٩). وانظر: التميمي، محمد بن حبان، المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع، (١١١/١)، ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ١٧٣)، ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ٨٩)، السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، (٢١/٢).

(١) انظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، (١٩٩/٢).

(٢) انظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، (٢٥٥/٢).

(٣) الرازي، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس، علل ابن أبي حاتم، (٣٨٩/١).

وأجناس العلة كثيرة، ذكر منها أبو عبدالله الحاكم (ت ٤٠٥) رحمه الله عشرة أجناس[١]، وأوصلها أحد الباحثين إلى خمسة وعشرين جنسًا[٢]؛ منها:

١- أن يكون السند ظاهره الصحة وفيه من لا يعرف بالسماع ممن روى عنه.

٢- أن يروي الثقات الحفاظ الحديث مرسلاً من وجه، ويسند من وجه ظاهره الصحة.

٣- أن يكون الحديث محفوظًا عن صحابي، ويُروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته؛ كرواية المدنيين عن الكوفيين.

٤- أن يكون الحديث محفوظًا عن صحابي، فيروي عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحته، بل ولا يكون معروفًا من جهته.

٥- أن يُروى الحديث بالعَنْعَنَة ويسقط منه راوٍ دلَّ عليه طريق أخرى محفوظة.

٦- أن يُختلف على راوٍ بالإسناد، ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد.

٧- الاختلاف على راوٍ في تسمية شيخه أو تجهيله.

٨- أن يروي الراوي عن شخص أدركه وسمع منه، لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة، فإذا رواها عنه بلا واسطة فَعلَّتُها أنه لم يسمعها منه.

٩- أن توجد طريقه معروفة يروي بها أحد الرواة، ويُروى عنه حديث من غير تلك الطريق المعروفة، فيقع من بعض الرواة رواية ذلك الحديث بالطريق المعروفة، بناء على الجادة في الوهم.

١٠- أن يُروى الحديث مرفوعًا من وجه وموقوفًا من وجه آخر.

---

(١) انظر: النيسابوري، الحاكم محمد بن عبدالله، معرفة علوم الحديث، (ص ٣٦١-٣٧٤).

(٢) انظر: باجو، أبو سفيان مصطفى، العلة وأجناسها عند المحدثين، (ص ٢٨٨-٤٥٣).

المبحث الثاني: أنواع الحديث من حيث انطباق شروط القبول

أنواع الحديث من حيث انطباقُ الشروط أو انتفاؤها نوعان: المقبول والمردود.

فالمردود ويُطلق عليه عند المحدثين (الضَّعيف): هو ما لم ينطبق عليه شرط فأكثر[١] من شروط القبول[٢].

---

(١) ما فقد شرطًا من شروط القبول لم يُعد مقبولًا، ولا يُعترض على هذا بما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في بحثه لما ذكره ابن الصلاح في تعريف الضعيف:"ولو عبَّر بقوله: كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول لكان أسلم" -ابن حجر، أحمد بن علي، النكت على كتاب ابن الصلاح، (ص ٤٩٢)-؛ إذ ليس مراد ابن حجر رحمه الله بأنه لا يُحكم برد الحديث إلا بانتفاء جميع الشروط، وبالنظر إلى ما قاله رحمه الله تنكيتًا على ابن الصلاح في تعدد أنواع الضعيف بحسب فقد شرط أو أكثر دالٌّ على ذلك، انظر: ابن حجر، أحمد ابن علي، النكت على كتاب ابن الصلاح، (ص ٤٩٢-٤٩٤).

(٢) عبَّرت في التعريف بـ(المقبول) -كما عبَّر الحافظ ابن حجر رحمه الله-؛ ليشمل نوعي المقبول: الصحيح والحسن؛ لأن ابن الصلاح رحمه الله ذكر: أن الضعيف ما لم تجتمع فيه شروط الحديث الصحيح ولا الحسن، وتبعه النووي وابن كثير، واعترض عليه العراقي رحمه الله بأن ذكر الصحيح غير محتاج إليه؛ لأن ما قصر عن رتبة الحسن فهو عن الصحيح أقصر. انظر: ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث، (ص ١١٢)، النووي، يحيى بن شرف، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، (ص ٣١)، ابن كثير، إسماعيل بن عمر، اختصار علوم الحديث، (ص ١٢١)، ابن دقيق العيد، محمد بن علي، الاقتراح في بيان الاصطلاح، (ص ٢٤٦)، ابن حجر، أحمد بن علي، النكت على كتب ابن الصلاح، (ص ٤٩٢)، الخضير، عبدالكريم بن عبدالله، الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، (ص ٥٢-٥٣).

والمقبول: ما جمع شروط القبول المتقدِّمة: اتصال السند، وعدالة الرواة وضبطهم، وعدم الشذوذ وعدم العلة

وينقسم المقبول إلى قسمين رئيسين: الصحيح، والحسن[١][٢].

فالصحيح هو ما جمع شروط القبول السالفة مع كمال ضبط الرواة[٣].

وأما الحَسَن فقد اختلفت أنظار العلماء رحمهم الله في حدِّه؛ نظرًا لأنه تتجاذبه الصحة والضعف[٤]، ولذا قال الإمام الذهبي (ت ٧٤٨) رحمه الله:"ثم لا تطمع بأن للحسَن قاعدةً تَندرج كلُّ الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إياس من ذلك! فكم من حديث تَردَّد فيه الحفاظ: هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟، بل الحافظ الواحد يتغيَّر اجتهادُه في الحديث الواحد: فيومًا يَصفُه بالصحة، ويومًا يَصفه بالحُسن، ولربما استضعفه. وهذا حقٌّ؛ فإن الحديث الحسَن يَستضعفه الحافظ عن أن يرقِّيَه إلى رتبة الصحيح، فبهذا الاعتبار فيه

---

(١) استقر المتأخرون على تقسيم الحديث إلى ثلاثة أقسام: الصحيح، والحسن، والضعيف. ولابن كثير رأي في هذه التقسيم. انظر: الخطابي، حمْد بن محمد، معالم السنن، (٦/١)، ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ٧٩)، ابن كثير، إسماعيل بن عمر، اختصار علوم الحديث، (ص ٩٥-٩٦)، السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، (٢١/١).

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:"وأما قِسمة الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، فهذا أول من عُرف أنه قسَّمه هذه القسمة أبو عيسى الترمذي، ولم تُعرف هذه القسمة عن أحد قبله..". **ابن قاسم، عبدالرحمن بن محمد، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، (٢٣/١٨).**

(٣) انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ٦٦).

(٤) انظر: ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ٩٩-١٠١)، السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، (١١٦/١).

ضعف ما، إذ الحسَن لا يَنفكُّ عن ضعف ما، ولو انفكَّ عن ذلك، لصح باتِّفاق"(١).

وتعقَّبه الحافظ ابن حجر (ت٨٥٢) رحمه الله لما سئل عن قول الذهبي رحمه الله بقوله:"إن كان المراد السؤال عن الحديث الذي يوصف بالحسَن لذاته فله حدٌّ على طريق التعريف الذي يقتنع به الفقهاء والمحدِّثون...ومحصِّله أنه هو والصحيح سواء، إلا في تفاوت الضبط؛ فراوي الصحيح يُشترط أن يكون موصوفًا بالضبط الكامل، وراوي الحسن لا يُشترط أن يبلغ تلك الدرجة، وإن كان ليس عريًّا عن الضبط في الجملة....وما عدا ذلك من الأوصاف المشترطة؛ كالصدق والاتصال، وعدم كونه شاذًّا ولا معلولًا، فلا بد من اشتراط ذلك في النوعين"(٢).

فالحسن -**عند الحافظ ابن حجر رحمه الله**- لا تَختلف شُروطه عن الصحيح إلا في ضبط الراوي؛ فالصحيح يُشترط له كمالُ الضَّبط، وراوي الحسن دونه. وعلى هذا جرى تعريفه للحسن في كتابه: نزهة النظر؛ إذ قال:"وخَبر الآحاد بَنقْل عَدلٍ تامِّ الضَّبط، مُتَّصلِ السَّند غيرَ مُعلَّلٍ ولا شاذٍّ هو الصحيح لذاته....فإن خفَّ الضَّبط -أي قلَّ-...والمراد مع بقية الشروط المتقدِّمة في حدِّ الصَّحيح فهو الحَسَن لذاته"(٣).

وفُهم من كلامه رحمه الله أن الصحيح والحسن ينقسم كلٌّ منهما إلى قسمين؛ فتكون القِسمة أربعة أقسام(٤):

---

(١) الذهبي، محمد بن أحمد، الموقظة، (ص ٥١).

(٢) انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة، (ص ٦٣-٦٤).

(٣) ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ٦٦، ٧٧).

(٤) ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص ٦٦-٦٨).

الصحيح لذاته، والصحيح لغيره، والحسن لذاته، والحسن لغيره.

فالأول: ما توفرت فيه شروط القبول كلِّها مع تمامِّ ضبط الرواة.

والثاني: هو حديث حسن لذاته، جاء ما يجبر ذلك القصور ككثرة الطرق.

والثالث: ما توفرت فيه شروط القبول كلِّها مع خِفَّة ضبط الرواة[١] أو أحدهم.

والرابع: هو حديث فيه ضعف قامت قرينة تُرجِّح قبول ما يُتوقَّف فيه.

(١) عبَّرتُ بذلك من باب التنظير، وإلا فإن تطلُّب وقوع إسناد برواية مَن خفَّ ضبطهم من أوله إلى منتهاه فيه عسرٌ.

المبحث الثالث: كيفية التحقق من انطباق الشروط على الأحاديث

إن الحُكم على الحديث بالقبول لا يُكتفى فيه بالنظر الظاهري إلى سلسلة الإسناد، بل يكون بالغوص في دلائل القبول ومدى تمكِّنها. وهذا ما كان عليه نقَّاد الحديث رحمهم الله، فقد عَني أهل العلم رحمهم الله بنقد الأحاديث والمرويات، وبيان المقبول منها والمردود، وبيان عِلَلِها.

فاتصال السند –وهو الشرط الأول من شروط القبول– قد قعَّد العلماء قواعده على سبيل التوسع في وسائل التحمُّل –الاتصال–، ومدى دلالتها على الاتصال، وأيِّها أقوى من حيث الاتصال.

وقد خدمتْ كتب كثيرة هذا الشرط: منها: مبحث التحمل والأداء في كتب المصطلح، ومنها: كتب الرجال وبيان سماعاتهم(١)، ومنها: الكتب التي أُلِّفت في المراسيل(٢)، وأسماء المدلسين(٣)، وبيان ما سمعوه مما لم يسمعوه، إضافة إلى كتب السؤالات الحديثيَّة(٤).

---

(١) ستأتي بإذن الله أمثلة على ما أُلِّف في الرجال.

(٢) مثل: كتاب المراسيل، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، وكتاب المراسيل، لأبي محمد عبدالرحمن ابن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، وكتاب جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لأبي سعيد صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي، وكتاب تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، لأبي زرعة أحمد بن عبدالرحيم العراقي.

(٣) مثل: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لأبي الفضل أحمد بن علي، ابن حجر، كتاب التبيين لأسماء المدلسين، لأبي الوفاء إبراهيم بن محمد، المعروف بسبط ابن العجمي، وكتاب أسماء المدلسين، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي.

(٤) مثل: سؤالات عباس الدوري، وابن الجنيد، والدارمي، لشيخهم أبي زكريا يحيى بن معين، وسؤالات أبي بكر الأثرم لشيخه الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، وسؤالات أبي=

والعدالة والضبط –وهما الشرطان الثاني والثالث– نرى المحدثين قد سبروا أحوال الرواة في سائر شؤونهم، وجعلوهم تحت مجهر النقد، فكلُّ مَن يُحمل عنه العلم أصبح تحت نظر نقَّاد الحديث جرحًا وتعديلًا؛ متى ولد، ومتى سمع، وممن سمع، ومتى رحل، ومتى توفي، ومدى ضبطه عن شيوخه، ومدى تديُّنه، والمخالفات التي وقعت منه، في وصف وتتبع دقيق يُبهر الناظر!.

وقد خدمت شرطي العدالة والضبط كتبُ الجرح والتعديل والتي جاءت على أنواع:

فكتب في الثقات خاصة(١)، وأخرى في الضعفاء خاصة(٢)، وثالثة في رجال كتب معينة(٣)، ورابعة في شيوخ راو أو مصنف معين(٤)..وهكذا..

=داود لشيخه الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، سؤالات أبي بكر الآجري لشيخه أبي داود السجستاني.

(١) مثل: كتاب معرفة الثقات لأبي الحسن أحمد بن عبدالله العجلي، وكتاب الثقات لأبي حاتم محمد بن حبان البُستي التميمي.

(٢) مثل: كتاب الضعفاء لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، وكتاب الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي، وكتاب الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني.

(٣) مثل: كتاب الكمال في أسماء الرجال، لأبي محمد عبدالغني بن عبدالواحد المقدسي، وهو كتاب في رجال الكتب الستة. وقد تفرع عنه عدة كتب: وكتاب تهذيب الكمال، لأبي الحجاج يوسف ابن عبدالرحمن المزي، وكتاب الكاشف لمعرفة من له رواية في الكتب الستة، لأبي عبدالله محمد ابن أحمد الذهبي، وكتاب تهذيب التهذيب، وتقريب التهذيب، كلاهما لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر.

(٤) مثل: كتاب الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، (المعروف برجال صحيح البخاري)، لأبي نصر أحمد بن محمد الكلاباذي، وكتاب: رجال صحيح مسلم، لأبي بكر أحمد بن علي، ابن مَنْجُويه، وكتاب تسمية شيوخ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، لأبي علي الحسين بن محمد الغساني، المعروف بالجياني.

ثم يأتي الشرطان الأخيران: عدم الشذوذ وعدم العلة، وهما نظران خاصان بالحديث المعين، بمعنى: هل ضبط الراوي هذا الحديث المعين؟، هل وقعتْ فيه مخالفة أو وقع فيه تفرد يوهِّنه؟، وهل اعتراه أمر أخلَّ به: كوَهَمٍ طارئ على ثقة، أو انقطاع خفي، أو غير ذلك من العلل الخفية التي لا يدركها إلا الحذاق.

وإن كان الراوي قد ضَبَطه، وفيه خلل ما: فممَّن الخلل؟، ومن أين أتى؟، وهذه قد خدمتْها كتب العلل(١) والسؤالات أيضًا، كما خدمتها أيضًا كتب الجرح والتعديل.

ويمكن لنا معرفة قبول الحديث أو عدم قبوله من أمرين سنعرض لهما في مطلبين.

****

المطلب الأول: معرفة الحديث من حيث القبول والرد باعتماد ما حقَّقه أهل العلم ونُقَّاده

يمكن للباحث معرفة الحديث إن كان مقبولًا أو غير مقبول من خلال اعتماد ما حققه العلماء وأثبتوه في كتبهم وفي سؤالاتهم من تصحيح الأحاديث وتضعيفها وإعلالها.

فيُعرَف الحديث المقبول من غير المقبول:

أولًا: بما صحَّحه العلماء وأودعوه في الكتب التي اشترطت الصِّحة أو القبول؛ مثل:

---

(١) مثل: كتاب العلل ومعرفة الرجال، لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل، وكتاب المسند المعلل، ليعقوب بن شيبة، كتاب العلل. لأبي محمد عبدالرحمن ابن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، وكتاب العلل الكبير، لأبي عسى محمد بن عيسى الترمذي، كتاب العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني.

-صحيح البخاري (المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)، تأليف الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، (ت ٢٥٦) رحمه الله.

-صحيح مسلم (المسند الصحيح بنقل العدل عن العدل)، تأليف أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، (ت ٢٦١)، رحمه الله.

والصحيحان أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى في الجملة[١].

-صحيح ابن خزيمة، واسم الكتاب: (مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم)، تأليف أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، (ت ٣١١)، رحمه الله[٢].

---

(١) ذكر أبو عبدالله الحاكم رحمه الله في القسم الأول من الصحيح المتفق عليه ما خرَّجه البخاري ومسلم. ونقل ابن الصلاح رحمه الله والإمام النووي رحمه الله إجماع الأمة على تلقي ما في صحيحي البخاري ومسلم رحمهما الله بالقبول. ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:"..فكثير من متون الصحيحين متواتر اللفظ عند أهل العلم بالحديث -وإن لم يَعرف غيرُهم أنه متواتر؛ ولهذا كان أكثر متون الصحيحين مما يَعلم علماء الحديث علمًا قطعيًّا أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله، تارة لتواتره عندهم وتارة لتلقي الأمة له بالقبول". انظر: الحميدي، محمد بن فتوح، الجمع بين الصحيحين، (٧٧/١)، النيسابوي، محمد بن عبدالله، المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل، (ص ٧٣)، ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث(مقدمة ابن الصلاح)، (ص ٩٧)، النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (شرح النووي على صحيح مسلم)، (١٤/١)، ابن قاسم، عبدالرحمن بن محمد، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، (٤١/١٨).

(٢) قال ابن خزيمة رحمه الله في كتابه الصحيح:" كتاب الصيام المختصر من المختصر من المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم، على الشَّرط الذي ذكرنا بنقل العدل عن العدل موصولًا إليه صلى الله عليه وسلم، من غير قطع في الإسناد، ولا جرح في ناقلي الأخبار، إلا ما نذكر أنَّ في القلب من بعض الأخبار شيء؛ إما لشك في سماع راو من فوقه خبرًا، أو راوٍ لا نعرفه بعدالة ولا جرح فنبيِّن أن في القلب من ذلك الخبر، فإنا لا نستحل التمويه على طلبة العلم بذكر خبر غير=

-صحيح ابن حبان (المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع)، تأليف أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البُستي، (ت ٣٥٤)، رحمه الله[١].

=صحيح لا نُبيِّن علته، فيغترَّ به بعض من يسمعه، فالله الموفق للصواب". فدلَّ ذلك على شرطه فيه، وأن ما خرَّجه صحيح عنده رحمه الله، إلا ما توقَّف فيه أو بيَّن علته. انظر: ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، (٣/١)، (١٨٦/٣). والكتاب لم يصل إلينا كاملًا. نقل عبدالرؤوف المناوي عن الحازمي قوله:"...وصحيح ابن خزيمة اعلى رتبة من صحيح ابن حبان؛ لشدة تحرِّيه، فأصح مَن صنَّف في الصحيح بعد الشيخين: ابن خزيمة فابن حبان فالحاكم..". المناوي، محمد عبدالرؤوف بن علي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، (٢٧/١).

(١) ألف ابن حبان رحمه الله كتابه على نحو مخترع لم يُسبق إليه، فجعله على التقاسيم والأنواع -كما ذكر في اسمه-: الأوامر والنواهي، والأخبار، والإباحات، وأفعال الرسول صلى الله عليه وسلم. وبيَّن مراده من هذا التقسيم بأنه أراد حذو القرآن الكريم في ترتيبه على السور، وكل سورة فيها آيات، وبيَّن بأنه أراد بهذا الترتيب أن يحفِّز الناظر في الكتاب إلى حفظه ليهتدي إلى ما فيه. انظر، التميمي، محمد بن حبان، المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع، (٦٣/١-٦٤، ١٠٦-١٠٧).

وقد قام الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي بترتيب كتاب ابن حبان في كتاب موسوم بـ(الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان)، رتَّبه على الأبواب، قال رحمه الله: "...فرأيت أن أتسبَّب لتقريبه، وأتقرَّب إلى الله بتهذيبه وترتيبه، وأُسهِّله على طلابه، بوضع كل حديث في بابه، الذي هو أولى به؛ ليؤمَّه مَن هجره، ويقدِّمه مَن أهمله وأخَّره..". الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (صحيح ابن حبان)، (٩٦/١).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله عن أحاديث صحيح ابن حبان:"..فإذا تقرر ذلك عرفتَ أن حكم الأحاديث التي في كتاب ابن خزيمة وابن حبان صلاحية الاحتجاج بها؛ لكونها دائرة بين الصحيح والحسن، ما لم يظهر في بعضها علة قادحة". ابن حجر، أحمد بن علي، النكت على كتاب ابن الصلاح، (٢٩١/١).

-المستدرك على الصحيحين، تأليف أبي عبدالله محمد بن عبدالله، ابن البيِّع النيسابوري، (ت ٤٠٥)، رحمه الله[١]، والكتاب دون صحيح ابن خزيمة وابن حبان، وفيه أوهام[٢].

---

(١) ألَّف الحاكم أبو عبدالله رحمه الله كتابه (المستدرك على الصحيحين) قاصدًا تخريج أحاديث بأسانيد احتج بها البخاري ومسلم ولم يخرِّجاها في كتابيهما؛ قال رحمه الله في مقدمة المستدرك:"....وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات، قد احتج بمثلها الشيخان رضي الله عنهما أو أحدهما". الحاكم، محمد بن عبدالله، المستدرك على الصحيحين، (١/٤٢).

انظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث(مقدمة ابن الصلاح)، (ص ٨٧).

(٢) أحاديث المستدرك فيه جملة مما هو مقبول، وفيه ما هو ضعيف، بل بعضها واهٍ، يقول الذهبي رحمه الله:"..بل في (المستدرك) شيء كثير على شرطهما، وشيء كثير على شرط أحدهما، ولعل مجموع ذلك ثُلث الكتاب بل أقل، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما، وفي الباطن لها علل خفية مؤثرة، وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيد، وذلك نحو ربعه، وباقي الكتاب مناكير وعجائب، وفي غضون ذلك أحاديث نحو المائة يشهد القلب ببطلانها، كنت قد أفردتُ منها جزءًا، وحديث الطير بالنسبة إليها سماء، وبكل حال فهو كتاب مفيد قد اختصرته، ويعوز عملا وتحريرًا". الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، (١٧/١٧٥-١٧٦). وأحسن الحافظ ابن حجر رحمه الله في تقسيم ما خرَّجه الحاكم في المستدرك مما هو على شرط الشيخين أو أحدهما في كلام نفيس له في كتابه (النكت على كتاب ابن الصلاح)، (١/٣١٤-٣٢١).

وقد اعتذر العلماء رحمهم الله للحاكم في تخريج الواهيات بأنه ألَّف الكتاب في آخر عمره، والمرء في آخر عمره ليس كما هو في شبابه، وقيل: بأن المنيَّة اخترمت الحاكم رحمه الله قبل أن ينقِّح جميع الكتاب ويُبيِّضه ويمليه. انظر:، ابن حجر، أحمد بن علي، لسان الميزان، (٥/٢٣٣)، السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، (١/٦٢)، المعلمي، عبدالرحمن بن يحيى، التنكيل لما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (مطبوع ضمن آثار الشيخ العلامة عبدالرحمن بن يحيى المعلمي)، (١/٧٦٤-٧٦٧).

-الأحاديث المختارة (المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يُخرِّجه البخاري ومسلم في صحيحيهما). تأليف ضياء الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي، الحنبلي، (ت ٦٤٣) رحمه الله[١].

-المسند الصحيح المخرَّج على صحيح مسلم (مستخرج أبي عوانة الإسفراييني)، تأليف أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني، (ت ٣١٦)، رحمه الله[٢].

---

(١) قصد الضياء رحمه الله تخريج ما صحَّ عنده مما لم يُخرِّجه البخاري ومسلم رحمهما الله، ورتَّبه على مسانيد الصحابة، وبيَّن في مقدمة الكتاب أنه ربما خرَّج ما فيه علة مع بيان علته. انظر: المقدسي، محمد بن عبدالواحد، الأحاديث المختارة، (٧٠/١).

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله:"وقد جمع الحافظ ضياء الدين محمد بن عبدالواحد المقدسي كتابًا سماه (المختارة)، ولم يَتمَّ، كان بعض الحفَّاظ من مشايخنا يُرجِّحه على مستدرك الحاكم، والله أعلم". ابن كثير، إسماعيل بن عمر، اختصار علوم الحديث، (ص ١٠١). وانظر: السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، (٦٦/١).

(٢) المستخرج: أن يعمد مصنِّف ما إلى كتاب مُسند فيخرِّج أحاديثه بأسانيده هو دون المرور بمصنف الكتاب، بحيث يلتقي معه في شيخه أو شيخ شيخ فأعلى، بحيث لا يلجأ للأعلى مع وجود الأدنى. انظر: السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، (٦٨/١).

ومستخرج أبي عوانة فيه جملة من الأحاديث لم يُخرِّجها مسلم، بل زادها أبو عوانة. وهذه الأحاديث منها ما هو مقبول، ومنا ما ليس بمقبول. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "...كتاب أبي عوانة وإن سمَّاه بعضهم مستخرجًا على مسلم، فإن له فيه أحاديث كثيرة مستقلة في أثناء الأبواب نبَّه هو على كثير منها، ويوجد فيها الصحيح والحسن والضعيف أيضًا والموقوف". ابن حجر، أحمد بن علي، النكت على كتاب ابن الصلاح، (١٩١/١-١٩٢). وجاء في دراسة مجموعة من الباحثين لمسند أبي عوانة أن غالب تلك الزيادات مقبولة. انظر: الإسفراييني، يعقوب بن إسحاق، المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، (٨٩/١، ١٠٥).

-سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها. تأليف محمد ناصر الدين بن نوح الألباني، (ت ١٤٢٠)، رحمه الله[١].

ثانيًا: ما صحَّحه الأئمة في كتبهم ومؤلفاتهم، أو سئلوا عنه فحكموا بقبوله؛ مثل:

-سنن أبي داود، تأليف أبي داود سليمان بن داود السجستاني، (ت ٢٧٥) رحمه الله[٢].

-سنن الترمذي (الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل)، تأليف أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي،(ت ٢٧٩)[٣].

---

(١) للشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله جهود في تصحيح أحاديث كتب السُّنة وتضعيفها وبيان عللها، وفق ما أداه إليه اجتهاده رحمه الله؛ منها: صحيح وضعيف السنن الأربعة: سنن أبي داود، وسنن الترمذي، وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه.

(٢) انظر: السجستاني، سليمان بن داود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة، (ص ٢٥، ٢٧-٢٨).
قال الذهبي رحمه الله معلقًا على ما ذكره أبو داود رحمه الله عن سننه:"..فكتاب أبي داود أعلى ما فيه من الثابت: ما أخرجه الشيخان، وذلك نحو من شطر الكتاب، ثم يليه ما أخرجه أحد الشيخين، ورغب عنه الآخر، ثم يليه ما رغبا عنه، وكان إسناده جيدًا، سالمًا من علة وشذوذ، ثم يليه ما كان إسناده صالحًا، وقَبِله العلماء لمجيئه من وجهين ليِّنين فصاعدًا، يعضد كلُّ إسناد منهما الآخر، ثم يليه ما ضُعِّف إسناده لنقص حفظ راويه، فمثل هذا يُمشِّيه أبو داود، ويسكت عنه غالبًا، ثم يليه ما كان بين الضعف من جهة راويه، فهذا لا يسكت عنه، بل يُوهِّنه غالبًا، وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارته،والله أعلم. الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء،(١٣/٢١٤-٢١٥).

(٣) بيَّن الترمذي رحمه الله حكمه على الحديث بعد إخراجه، وبيَّن رحمه الله ما عليه العمل، واشتهر عنه إطلاق حكم (الحسن) على الأحاديث مفرَدًا ومركَّبًا.
قال أبو الفضل بن طاهر المقدسي رحمه الله عن سنن الترمذي:"..فإنه شَفى في تصنيفه لكتابه، وتكلَّم على كلِّ حديث بما يقتضيه..". المقدسي، محمد بن طاهر، شروط الأئمة الستة (مطبوع مع شروط الأئمة الخمسة للحازمي)، (ص ٢١).

-المنتقى من السنن المسندة، لأبي محمد عبدالله بن علي، ابن الجارود، (ت ٣٠٧)، رحمه الله[١].

-الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم[٢].

-الأحكام الشرعية الصغرى[٣].

كلاهما من تأليف عبدالحق بن عبدالرحمن الأندلسي، الأشبيلي، المعروف بابن الخراط، (ت ٥٨١) رحمه الله.

-جمع الحوامع (الجامع الكبير).

-الجامع الصغير وزياداته.

كلاهما من تأليف جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت ٩١١)، رحمه الله[٤].

---

(١) قال الذهبي رحمه الله:" ابن الجارود أبو محمد عبدالله بن علي، صاحب كتاب (المنتقى في السنن) مجلد واحد في الأحكام، لا يَنزل فيه عن رتبة الحسن أبدًا، إلا في النادر في أحاديث يَختلف فيها اجتهاد النقاد". الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، (٢٣٩/١٤).

(٢) قال عبدالحق الإشبيلي رحمه الله في مقدمة الأحكام الوسطى:"..وإن كانت الزيادة أو الحديث الكامل بإسناد معتلٍّ ذكرتُ علَّته، ونبَّهتُ عليها بحسب ما اتفق من التطويل أو الاختصار، وإن لم تكن فيه علة كان سكوتي عنه دليلًا على صحته، هذا فيما أعلم. ولم أتعرض لإخراج الحديث المعتل كلِّه، وإنما أخرجت منه يسيرًا مما عُمل به، أو بأكثره عند بعض الناس، واعتمد عليه وفزع عند الحاجة إليه، والحديث السقيم أكثر من أن أتعرض له، أو أشتغل به". الإشبيلي، عبدالحق بن عبدالرحمن، الأحكام الوسطى، (٦٦/١-٦٧).

(٣) قال عبدالحق الإشبيلي رحمه الله في مقدمة الأحكام الصغرى:"..وتخيَّرتُها صحيحة الإسناد، معروفة عند النقاد، قد نقلها الأثباتُ، وتداولها الثقات، أخرجتُها من كتب الأئمة، وهداة الأمة". الإشبيلي، عبدالحق بن عبدالرحمن، الأحكام الشرعية الصغرى، (٧١/١).

(٤) ألف جلال الدين أبو الفضل عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي(ت ٩١١) رحمه الله كتابًا سماه (جمع الجوامع) أو (الجامع الكبير)، حيث قسَّمه إلى: أحاديث=

ثالثًا: كتب التخريج[١]، وكتب الأحاديث المشتهرة على الألسنة[٢]:

إذ تضمنت كتب التخريج وكتب الأحاديث المشتهرة على الألسنة عزو الأحاديث إلى مصادرها التي أخرجتها بسندها، مع بيان درجة تلك الأحاديث من حيث القبول والرد.

ومن أمثلة كتب التخريج وكتب الأحاديث المشتهرة على الألسنة:

=قوليه، وأحاديث فعلية، وبيَّن درجة الأحاديث من القبول والرد -كما ذكر في مقدمة الكتاب: انظر: السيوطي، محمد بن أبي بكر، جمع الجوامع (الجامع الكبير)، (٤٣/١).

ثم انتقى السيوطي رحمه الله من قسم الأحاديث القولية جملة أحاديث، وزاد عليها بعض زيادات، وأفردها في كتاب سماه: (الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير). يذكر الحديث، ثم يذكر بعده من أخرج الحديث من أصحاب الكتب، معتمدًا الرموز في بيان الكتب، ثم يذكر اسم الصحابي راوي الحديث، ثم يذكر حكمه على الحديث معتمدًا على الرموز كذلك.

وقد عني بالجامع الصغير الشيخ محمد ناصر الدين الألباني فأخرجه في كتابين: (صحيح الجامع وزياداته)، و(ضعيف الجامع الصغير وزياداته).

(١) المقصود بكتب التخريج: أن يَعمد مصنِّف ما إلى كتاب من الكتب، فيُخرِّج الأحاديث الواردة فيه بعزوها إلى من أخرجها من الكتب المسندة أو غير المسندة. وهي بهذا المعنى تختلف عن كتب (المستخرجات) التي تعني أن يَعمد مصنِّف ما إلى أحد الكتب المسندة فيخرِّج أحاديثها بأسانيده هو من غير طريق صاحب الكتاب؛ بحيث يلتقي معه في شيخه فمن فوقه.

(٢) الحديث المشهور؛ إما أن يكون مشهورًا بتعدد طرقه، وإما أن يكون مشهورًا بكثرة دورانه على الألسنة.

وقد عمد العلماء رحمهم الله إلى جمع جملة من الأحاديث التي تدور عند الناس، وخرَّجوها بعزوها إلى مصادرها الأصيلة، وبيَّنوا حكمها من حيث القبول والرد.

١-كتب التخريج:

-نصب الراية لأحاديث الهداية، تأليف أبي محمد عبدالله بن يوسف الزيلعي، (ت ٧٦٢)، رحمه الله[١].

-المغنى عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في (الإحياء) من الأخبار،تأليف أبي الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي(ت٨٠٦)، رحمه الله[٢].

-البدر المنير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تأليف أبي حفص عمر ابن علي، ابن الملقن، (ت ٨٠٤)، رحمه الله[٣].

---

(١) عَمِد رحمه الله إلى كتاب (الهداية في شرح بداية المبتدي) وهو كتاب في فقه السادة الحنفية ألَّفه علي بن أبي بكر المرغيناني، ثم خرَّج الأحاديث الواردة فيه بعزوها إلى المصادر الأصيلة، والكلام عليها تصحيحًا وتضعيفًا.

كما زاد على ذلك بذكر أدلة أخرى يُستدل بها للمسائل، وعَرَض لأدلة المخالفين لمذهب الحنفية، وخرَّجها أيضًا.

والكتاب قد اختصره الحافظ ابن حجر رحمه الله في كتاب سماه: (الدراية في تخريج أحاديث الهداية).

(٢) عَمِد رحمه الله إلى كتاب (إحياء علوم الدين) لأبي حامد الغزالي، وخرَّج الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب باختصار؛ بحيث يذكر طرف الحديث، واسم الصحابي الراوي، ومن أخرج الحديث، ويُبيِّن حكم الحديث من حيث القبول والرد.

(٣) كتاب (فتح العزيز بشرح الوجيز) لأبي القاسم عبدالكريم بن محمد الرافعي الشافعي كتاب في فقه السادة الشافعية، شرح فيه مؤلفه كتاب (الوجيز) لأبي حامد الغزالي في فقه الشافعية.

وقام ابن الملقن رحمه الله بتخريج الأحاديث والآثار التي وردت في الكتاب -أعني: فتح العزيز للرافعي- تخريجًا متوسطًا، يذكر الحديث وطرقه والحكم عليه، كما ضمَّن الكتاب فوائد في غريب الحديث وغيره.

والكتاب لخصه الحافظ ابن حجر رحمه الله في كتاب سماه: (التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز)، وهو مشهور بـ(التلخيص الحبير).

-إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تأليف محمد ناصر الدين ابن نوح الألباني،(ت ١٤٢٠)، رحمه الله[١].

- عنيت الدراسات العلمية لمراحل الدراسات العليا في الجامعات ومراكز الأبحاث إلى تخريج الأحاديث والآثار الواردة في الكتب والحكم عليها[٢].

٢-كتب الأحاديث المشتهرة على الألسنة:

-المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تأليف أبي الخير محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت ٩٠٢)، رحمه الله، وما

---

(١) كتاب (منار السبيل) لابن ضويان الحنبلي رحمه الله، شَرَح فيه كتاب (دليل الطالب) في فقه الحنابلة لمرعي الكرمي الحنبلي رحمه الله، وقد قام الألباني رحمه الله بتخريج ما ورد في كتاب (منار السبيل) من أحاديث بعزوها إلى مصادرها، وذِكْر مواضعها، مع الحكم عليها من حيث القبول والرد.

(٢) في هذا الرابط نتائج بحث عن الرسائل والكتب بدلالة كلمة (تخريج الأحاديث) في مكتبة الملك فهد الوطنية:

https://ecat.kfnl.gov.sa/ipac20/ipac.jsp?npp=10&ipp=20&menu=search3&aspect=power&index=.GW&term=&oper=AND&index=.TW&term=%22%D8%AA%D8%AE%D8%B1%D9%8A%D8%AC+%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AD%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%AB%22&oper=AND&index=.AW&term=&oper=AND&index=.SW&term=&oper=AND&index=.SE&term=&oper=AND&index=.AC&term=&profile=akfnl&limit=&SUBMIT=%C2%A0%C2%A0%D8%A7%D8%A8%D8%AD%D8%AB%C2%A0%C2%A0

تاريخ الاسترجاع ١٤٤٦/٠٢/٢٥هـ ، ٢٠٢٤/٠٨/٢٩م.

في حال إلغاء الرابط يمكن البحث بدلالة الجملة "تخريج الأحاديث" في الفهرس العام للمكتبة عبر الرابط: https://ecat.kfnl.gov.sa/hipmain/

دار حوله[١].

رابعًا: كتب العلل، والكتب المصنَّفة في بيان الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وكتب التراجم التي حوت ما أُنكر على الرواة.

يمكن لنا معرفة المقبول من غير المقبول مما بيَّنه العلماء رحمهم الله ودرسوه من علل الروايات، والموازنة بينها، وما حكموا على صوابه مما رأوه من خلال مجهر النقد.

١- فمن الكتب المصنفة في العلل وبيان الأحاديث الضعيفة[٢]:

-العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (ت ٢٤١) رحمه الله (رواية ابنه عبدالله).

-العلل الكبير، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩) رحمه الله.

-السنن الكبرى لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي[٣](ت ٣٠٣) رحمه الله.

---

(١) قال السخاوي رحمه الله في مقدمة الكتاب:"وبعد: فهذا كتاب رغِب إليَّ فيه بعض الأئمة الأنجاب، أبيَّن فيه بالعزو والحكم المعتبر، ما على الألسنة اشتهر، مما يُظن إجمالًا أنه من الخبر، ولا يهتدي لمعرفته إلا جهابذة الأثر..". السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، المقاصد الحسنة، (ص ٣).

وقد عني به تهذيبًا عبدالرحمن بن علي الشيباني، المعروف بابن الدَّيبع الشيباني (ت ٩٤٤) رحمه الله في كتاب سمَّاه: (تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث).

ثم عني بالاثنين الشيخ محمد درويش الحوت في كتاب سمَّاه: (أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب).

(٢) لم أقصد استيعاب كل ما ألِّف، وإنما ذكرت أمثلة يُستدل بها على غيرها من جهود العلماء رحمهم الله.

(٣) بيَّن النسائي رحمه الله في السنن الكبرى اختلاف الروايات، وحكم على كثير من تلك الاختلافات.

-المنتخب من العلل لأبي بكر الخلال (ت ٣١١) (انتخاب موفق الدين ابن قدامة)، رحمه الله.

-كتاب العلل. لعبدالرحمن ابن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧) رحمه الله.

-العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥) رحمه الله.

-الموضوعات، والعلل المتناهية في الأحاديث الواهية، كلاهما لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧) رحمه الله.

-الموضوعات، لرضي الدين الحسن بن محمد الصغاني (ت٦٥٠) رحمه الله.

-المعيار في الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي استشهد بها الفقهاء[١]، لتاج الدين علي بن عبدالله الأرزيلي التبريزي (ت ٦٦٧) رحمه الله.

-اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت ٩١١) رحمه الله.

-تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشَّنيعة الموضوعة، لنور الدين علي ابن محمد، ابن عرَّاق الكناني (ت ٩٦٣) رحمه الله.

الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة، لمرعي بن يوسف الكرمي، (ت ١٠٣٣) رحمه الله.

الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي الشوكاني

---

(١) طبع الكتاب طبعة أخرى بعنوان: إتحاف ذوي الفقه والحديث بتخريج المعيار في تميز الحديث في الأحاديث الضعيفة والموضوعة على الأبواب الفقهية. والمؤلِّف إلى ما ذكره الذهبي رحمه الله في كتاب (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) من الأحاديث المنتقدة، وجمعها ورتَّبها على الأبواب الفقهية.

(ت١٢٥٠) رحمه الله.

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، لمحمد ناصر الدين الألباني، (ت ١٤٢٠) رحمه الله.

٢- ومن الكتب المصنفة في تراجم الرواة وحوت جملة من الأحاديث التي تفرد بها الرواة أو خالفوا فيها، أو أُنكرت عليهم:

-الضعفاء الكبير لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي **(ت ٣٢٢) رحمه الله.**

-الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥)، رحمه الله.

-ميزان الاعتدال في نقد الرجال لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٧)، رحمه الله.

وهنا أشير إلى أمر ذكره ابن الصلاح (ت ٦٤٣) رحمه الله إذ قال:"الثامنة: إذا ظهر بما قدَّمناه انحصار طريق معرفة الصحيح والحسن الآن في مراجعة الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة، فسبيل من أراد العمل أو الاحتجاج بذلك إذا كان ممن يَسوغ له العمل بالحديث أو الاحتجاج به لذي مذهب أن يرجع إلى أصل قد قابله هو أو ثقة غيره بأصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة؛ ليحصلَ له بذلك -مع اشتهار هذه الكتب وبُعدِها عن أن تُقصد بالتبديل والتحريف- الثقةُ بصحة ما اتَّفقت عليه تلك الأصول، والله أعلم"[(١)].

---

(١) ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ٩٨).

ونقد المرويات سب النووي وتبعه العراقي وابن حجر يرى ابن الصلاح رحمه الله بأن باب الاجتهاد في التصحيح والتضعيف.

ومراده رحمه الله ظاهر في وجوب تحري الناقل –المعتَمِد لتصحيح وتضعيف الأئمة المتقدمين– لنُسخ الكُتب التي ينقل منها، وأن تكون موثقًا بصحة نسبتها إلى مؤلفيها، وأن لا يكون قد اعتراها تصحيف أو تحريف.

وهذا الذي ذكره رحمه الله قد اهتم به أهل عصرنا من خلال تحقيق الكتب تحقيقًا علميًّا، يُعنى بتصحيح نسبة الكتاب للمؤلف، وتتبع نسخ الكتاب، والمقارنة بينها، وخدمة الكتاب خدمة علمية(١).

ومما يجدر التنبُّه له بأنه مع كثرة المطابع ودور النشر، ونزوح بعضها إلى قصد الربح المادي دون عناية بجودة التحقيق، والتأكد من وجود النسخ والمقارنة بينها، والتأكد من صفِّ الكتاب ودقَّته للطباعة= فإن من الضرورة بمكان العناية التامة باختيار التحقيقات الجيدة للكتب، ويمكن للباحث ممن لم تكن له دربة بمناهج التحقيق والمحقِّقين معرفة جودة الطباعة من خلال أمور منها:

أولًا: الكتب المحقَّقة في رسائل علمية (ماجستير، دكتوراه)، أو التي تمَّ تحكيمها في مجلَّات علمية محكَّمة صادرة عن مؤسسات علمية حكومية أو مشهورة في الأوساط العلمية بالإتقان؛ كون ذلك النتاج لا يُجاز إلا بعد فحص وتحكيم ومناقشة.

ثانيًا: أخْذ الكتب التي عنيت بطباعتها المؤسسات الأكاديمية المعروفة: كالجامعات، ومراكز الأبحاث التابعة للجامعات، والمكتبات الحكومية، والمكتبات التابعة للجامعات، ومراكز الأبحاث العلميَّة الحكومية، ومراكز الأبحاث التابعة للهيئات الرسميَّة.

ثالثًا: سؤال أهل العلم والأساتذة المعتنين عن تحقيقات الكتب وطبعاتها ودور النشر الموثوقة.

---

(١) انظر: سعد، فهمي. مجدوب، طلال، تحقيق المخطوطات بين النظرية والتطبيق (مع تحقيق ودراسة الرسالة الأولى، لأبي دُلف الخزرجي)، (ص ٥–٧).

المطلب الثاني: معرفة الحديث من حيث القبول والرد باجتهاد الباحث في التحقق من قبول الحديث

للحديث عن اجتهاد الباحثين في التحقق من قبول الأحاديث، نمر على مسألتين مهمَّتين.

المسألة الأولى: هل باب التصحيح والتضعيف متاح للمتأخرين أم لا؟

قال ابن الصلاح (ت ٦٤٣) رحمه الله:"إذا وجدنا فيما يُروى من أجزاء الحديث وغيرها حديثًا صحيح الإسناد، ولم نجده في أحد الصحيحين، ولا منصوصًا على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة، فإنَّا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته، فقد تعذَّر في هذه الأعصار الاستقلالُ بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد؛ لأنه ما مِن إسناد من ذلك إلا وتجد في رجاله مَن اعتمد في روايته على ما في كتابه عريًّا عما يُشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان. فآل الأمر –إذن– في معرفة الصحيح والحسن، إلى الاعتماد على ما نصَّ عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة، التي يؤمن فيها؛ لشهرتها من التغيير والتحريف، وصار معظم المقصود بما يتداول من الأسانيد خارجًا عن ذلك، إبقاء سلسلة الإسناد التي خُصَّت بها هذه الأمة، زادها الله تعالى شرفًا، آمين" (١).

ففهم النووي (ت ٦٧٦) رحمه الله من كلام ابن الصلاح منعَه من التصحيح والتضعيف لأهل عصره، ولمن بعدهم من باب الأولى؛ قال رحمه الله:"قال

---

(١) ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن، معرفة أنواع علم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، (ص ٨٣).

الشيخ: لا يُحكم بصحته لضعف أهليَّه أهل هذه الأزمان. والأظهر عندي جوازه لمن تمكَّن وقويت معرفته.." [(١)]، وتبع النوويَّ على ذلك جماعةٌ من أهل العلم[(٢)].

قال ابن حجر (ت ٨٥٢) رحمه الله في ردِّه على المفهوم من كلام ابن الصلاح رحمه الله ما ملخصه:

أولًا: ما يُشعر في كلام ابن الصلاح من الاقتصار على ما يوجد منصوصًا على صحته وردِّ ما جمع شروط الصحة إذا لم يوجد النص على صحته من الأئمة المتقدمين. يلزم على الأول تصحيح ما ليس بصحيح؛ لأن كثيرًا من الأحاديث التي صحَّحها المتقدمون اطَّلع غيرُهم من الأئمة فيها على علل تَحطُّها عن رتبة الصحة.

ثانيًا: كلام ابن الصلاح يقتضي الحكم بصحة ما نُقل عن الأئمة المتقدمين فيما حكموا بصحته في كتبهم المعتمدة المشتهرة. والطريق التي وصل إلينا بها كلامُهم على الحديث -بالصحة وغيرها- هي الطريق التي وصلت إلينا بها أحاديثهم؛ فإن أفاد الإسناد صحة المقالة عنهم فليُفد الصحة بأنهم حدَّثوا بذلك الحديث، ويبقى النظر إنما هو الرجال الذين فوقهم وأكثرهم رجال الصحيح.

---

(١) النووي، يحيى بن شرف، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، (ص ٢٨).

(٢) كابن كثير، والعراقي وابن حجر، والزركشي، والسخاوي، رحمهم الله. انظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر، اختصار علوم الحديث، (ص ١٠٠-١٠١)، العراقي، عبدالرحيم بن الحسين، التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح، (٢٢٧/١)، ابن حجر، أحمد بن علي، النكت على كتاب ابن الصلاح، (٢٩٣/١-٢٩٤)، الزركشي، محمد بن جمال الدين عبدالله، النكت على مقدمة ابن الصلاح، (١٥٨/١-١٦٠)، السخاوي، محمد ابن عبدالرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، (٧٨/١-٧٩).

ثالثًا: ما استَدلَّ به على تعذر التصحيح في هذه الأعصار المتأخرة بما ذكره من كون الأسانيد ما منها إلا وفيه من لم يبلغ درجة الضبط والحفظ والإتقان، ليس بدليل ينهض لصحة ما ادعاه من التعذر، لأن الكتاب المشهور الغني بشهرته عن اعتبار الإسناد منا إلى مصنفه -كسنن النسائي مثلًا- لا يُحتاج في صحة نسبته إلى النسائي إلى اعتبار حال رجال الإسناد منا إلى مصنفه.[(١)][(٢)].

---

(١) ابن حجر، أحمد بن علي، النكت على كتاب ابن الصلاح، (١/٢٧٠-٢٧١).

(٢) يرى بعض الباحثين أن ما فُهم من كلام ابن الصلاح رحمه الله من إغلاق باب التصحيح والتضعيف عليه تعقُّب، إذ ليس مراد ابن الصلاح رحمه الله إغلاق باب التصحيح والتضعيف للمتأهل من المتأخرين، بدليل أنه نُقل عنه تصحيح أحاديث -كما نقل عنه ابن حجر رحمه الله وغيره-، إنما مراده رحمه الله إغلاق الباب على معرفة صحة ما تفرَّد به المتأخرون في كتب الأجزاء ونحوها كالمشيخات والفهارس والبرامج؛ إذ إن المعتمد على كتب السُّنة المشهورة كالصحاح والسنن والمسانيد وما أُلِّف في عصر الرواية، وما خرج عنها لا يُجزم بصحته مع ما عُرف من التخفف في شروط القبول.

انظر: كلام د. حمزة بن عبدالله المليباري في كتابه (تصحيح الحديث عند ابن الصلاح)، وكلام أ. صلاح فتحي هَلل، ذكره في حاشية تحقيقه على كتاب (الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى). انظر: الأبناسي، إبراهيم بن موسى، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى، (١/٧٢)، المليباري، حمزة بن عبدالله، تصحيح الحديث عند ابن الصلاح، (ص ٢٤). دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٧-١٩٩٧.

وقد درس د. شاكر ذيب الخوالدة رأي د. حمزة بن عبدالله المليباري في بحث محكَّم منشور في المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مج (٧)، ع (٣)، لسنة (٢٠١١م)، (ص ١٦١-١٧٤). وخلص في دراسته إلى تأييد ما فهمه النووي ومن تبعه من العلماء رحمهم الله من كلام ابن الصلاح.

وعليه؛ فباب الاجتهاد في تصحيح الأحاديث وتضعيفها متاح للمتأهل من أهل العلم، بعد النظر في تمكُّن شروط القبول، والنظر في حال رجاله، وسلامته من التعليل المفسد، وهو ما عليه أهل الحديث(١).

المسألة الثانية: كيف يمكن للباحث المتأهل الوصول إلى الحكم على الحديث؟

حيث قد استقر العمل عند العلماء بأن باب النظر في صحة الأحاديث وقبولها وردِّها متاح؛ فإن من الضروري الإشارة إلى أن النظر في الأحاديث لمعرفة المقبول من غير المقبول لا يتأتى لغير المتأهل. فلا بد لمن ينظر في الأحاديث من أهل عصرنا صحة وضعفًا أن يتصف بصفات؛ أهمها:

١- تقوى الله تعالى، وإخلاص النية لله تعالى في حفظ سنة النبي صلى الله عليه وسلم، والذب عن حياضها.

٢- كثرة الاطلاع والممارسة للأسانيد والمتون وكتب السُّنة وكلام أهل العلم وأحكامهم؛ بحيث يحصل له ملكة تعينه -بتوفيق الله تعالى- على عدم وقوعه في الوهم والخطأ؛ كقَلْب الألقاب والأسماء والكنى، أو التوهم بجعل الحديث الواحد حديثين، أو توهم وجود متابعات وشواهد للحديث، ونحو ذلك.

٣- العناية التامة بفهم مناهج أهل العلم في التصحيح والتضعيف والتعليل، والعناية بتحرير أحكام العلماء السابقين على الروايات والمرويات، وأن يتهم

---

(١) انظر: النووي، يحيى بن شرف، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، (ص ٢٨)، ابن كثير، إسماعيل بن عمر، اختصار علوم الحديث، (ص ١٠٠-١٠١)، العراقي، عبدالرحيم بن الحسين، التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح، (٢٢٧/١)، ابن حجر، أحمد بن علي، النكت على كتاب ابن الصلاح، (٢٧٢/١).

الباحث رأيه قبل أن يعمد لمخالفة عالم متقدِّم معتبر[١].

ومن أحسن ما قرر هذا الشأن العلامة عبدالرحمن بن يحيى المُعلِّمي اليماني (ت ١٣٨٦) رحمه الله، إذ قال رحمه الله: "أما أنا فلا أوافق على سدِّ باب الاجتهاد وتصحيح الأحاديث، ولكن أرى أنه لا ينبغي مخالفة حُكمٍ قد قال به أهلُ القرون الثلاثة، ولم يُعلَم منهم مخالف، ويبقى مجال الاجتهاد في أمرين:

الأول: الأحكام التي اختلف فيها علماء السلف، فيجتهد العالم في الترجيح بينها.

الثاني: في الأشياء التي لم يُنقل عن أهل القرون الثلاثة فيها شيء واضح.

أما الأول؛ فإن العالم نفسَه يطمئن إلى ما ظهر له؛ لأن له سلفًا...وكذلك يطمئن غير هذا العالم إلى قوله، إذا علموا أنه قول مجتهد معروف...

وفيه مصلحة من أعظم المصالح، وهو إحياء علوم الكتاب والسنة، وإشعار الناس بأنهم إنما يتبعون الكتاب والسنة. وأي فرق أعظم من الفرق بين من يقوم يُصلي فيعمل بقول فلان وقول فلان، ومن يقوم يُصلي فيعمل بتلك الآية وذلك الحديث؟، فهذا الثاني شاعرٌ تمامَ الشعور بأنه يعبد الله عز وجل بامتثال أمره في كل حركة وسكون، والأول بعيد عن ذلك.

وأما الاجتهاد فيما لم يُنقل فيه شيء صريح عن علماء القرون الثلاثة، فلا يمكن سدُّه إلا بأن يوكل إلى المقلدين يجتهدون فيه بالقياس على أقوال شيوخهم وشيوخ شيوخهم، ولعله يكون قياسًا على قياس على قياس!، أفليس الأولى من

---

(١) انظر: الذهبي، محمد بن أحمد، تذكرة الحفاظ، (١٠/١)، ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد، شرح علل الترمذي، (٦٦٤/٢).

ذلك استنباط حكمه من نصوص الشريعة نفسها؟"[١].

إذا تقرر ما سبق؛ فإنه يمكن للباحث المتأهل الوصول إلى الحكم على الحديث من خلال الخطوات الآتية:

١- تخريج الحديث من مصادره الأصيلة وغير الأصيلة، وجمع طرقه، والتحقق منها[٢].

٢- ترتيب طرق الحديث، بمعرفة مواطن الاتفاق والافتراق، والاختلاف، وتحديد مدارات الأسانيد، وتحرير ألفاظ الحديث عند الرواة، خصوصًا إذا كان متن الحديث طويلًا، أو يحوي عدة جمُل[٣].

---

(١) نقلته مع طوله مع شيء من التصرف؛ لنفاسته. وكلامه رحمه الله كان على مسألة الاجتهاد، وشمل معها الاجتهاد في التصحيح والتضعيف. انظر: المعلمي، عبدالرحمن بن يحيى، مجموع رسائل أصول الفقه. (ص ٣٩-٤١).

(٢) عَنِيتْ دراسات حديثة ببيان طرق الوصول إلى الحديث من مصادره، كما أفرزت حضارة عصرنا وسائل تقنية توفِّر الوقت والجهد في الوصول إلى الحديث. انظر على سبيل المثال: الطحان، محمود، أصول التخريج ودراسة الأسانيد، (ص ٣٥)، اللحيدان، دخيل (عبدالعزيز) بن صالح، التخريج عند المحدثين: معانيه ومصادره ووظائفه، بحث منشور في مجلة العلوم الشرعية، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ع (٢٨)، شوال، (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)، (ص ٨٢-١٤٦)، الشايع، عبدالعزيز، تخرج الحديث، (ص ٨-٩).

(٣) قال الخطيب البغدادي رحمه الله:"والسبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط". الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، (٢/٢٩٥).

٣- دراسة أسانيد الروايات، من حيث ثقة الرواة، ومكانتهم، وتفاضلهم، ودراسة اتصال الأسانيد، وصيغ الأداء، والتأكد من عدم وجود خطأ في الأسانيد أو المتون[١].

٤- الموازنة والمقارنة بين الروايات والرواة، وإعمال القرائن المرجِّحة[٢].

٥- مراجعة كتب شروح الأحاديث، وكتب الناسخ والمنسوخ، وكتب مختلف الحديث ومُشكِله، ومبسوطات أهل العلم في علم الاعتقاد والعبادات والمعاملات والآداب وغيرها؛ للتأكد من صلاحية الحديث للاحتجاج، وأن عليه العمل.

*****

(١) عَنِيتْ بهذا كتب الرجال والعلل والمراسيل وكتب التخريج.

(٢) إذ لا تكفي سلامة الإسناد في الظاهر، أو وجود متابعات للرواية ما لم يتحقق ترجح ثبوتها. وهذا ما تبحثه كتب العلل، ويوجد منثورًا في كتب الرجال والسؤالات.

الخاتمة

بعد أن يسر الله تعالى لي بمنِّه وكرمه الانتهاء من هذا البحث المبارك؛ فقد توصلت فيه إلى النتائج الآتية.

١- عناية الأمة من لدن الصحابة فمَن بعدهم بالتثبت والتحقق مما يُنسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

٢- يُشترط لقبول الحديث خمسة شروط، ثلاثة ثبوتية: اتصال الإسناد، وعدالة جميع الرواة وضبطهم. واثنان منفيان: عدم الشذوذ وعدم العلة.

٣- يُمكن تقسيم الشروط بحسب المحل إلى شروط متعلقة بالراوي وهي: العدالة والضبط، وشروط متعلقة بالرواية وهي: الاتصال، وعدم الشذوذ، وعدم العلة.

٤- الاتصال من شروط قبول الحديث. ومعناه: أن يكون كل راوٍ قد أخذ عمَّن فوقه بطريقة معتبرة من طرق التحمُّل.

٥- ضدُّه الاتصال: الانقطاع، وهو على نوعين: ظاهر، وخفي. فالظاهر: يُعرف بعدم لقي الراوي من روى عنه، ولم يكن بينهما نوع تحمُّل بالإجازة أو المكاتبة ونحوها.

والخفي: يُعرف بعدم السماع.

٦- يُشترط لقبول الحديث عدالةُ جميع الرواة، والمراد بالعدالة أن يكون غالب أحوال الراوي طاعة الله تعالى، وأن يكون ذا تقوى ومروءة.

٧- إذا ثبتت عدالة الراوي ثبت شرط من شروط القبول. وإذا انتفت بطعن من الطعون في العدالة انتفى شرط من شروط القبول. وإذا لم تثبت ولم تنتفِ فهو المجهول، والتحقيق أن حديثه مردود.

٨- يُشترط لقبول الحديث ضبط جميع الرواة. والضبط: أن يكون الراوي متحفِّظًا لروايته ولمروياته حال التحمُّل وحال الأداء.

٩- ينقسم الضبط بحسب محلِّه إلى قسمين: ضبط صدر، وضبط كتاب. وينقسم بحسب الإطلاق والتقييد إلى: ضبط مطلق وضبط مقيّد.

١٠- إذا كان الراوي تام الضبط، أو خفيف الضبط فحديثه مقبول، فالأول يُشار إليه بـ(الصحيح)، والثاني بـ(الحسن)، كما قرره الحافظ ابن حجر. ثم يقسم الحديث إلى أربعة مراتب: صحيح لذاته، وصحيح لغيره، وحسن لذاته، وحسن لغيره.

١١- إذ ثبت الضبط للراوي، ثبت شرط من شروط قبول الحديث. وإذا انتفى انتفى القبول.

١٢- يُشترط لقبول الحديث عدم الشذوذ، والمراد به أن لا تكون الرواية مخالفة أو قد تفرد بها راوٍ، مما يشعر بعدم الضبط.

١٣- يُشترط لقبول الحديث عدم العلة. والمراد بها: الأمر الخفي القادح في ثبوت الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه.

١٤- يمكن لنا معرفة انطباق شروط القبول على حديث ما من وجهين:

الأول: ما صححه العلماء رحمهم الله في كتبهم ومؤلفاتهم وسؤالاتهم. وقد تنوَّعت الكتب التي صنفها العلماء رحمهم الله في هذا الشأن.

الثاني: اجتهاد الباحث المتأهل الممارس بإعمال قواعد دراسة الحديث على الحديث وانطباق الشروط عليه.

١٥- إن كان الاجتهادُ في التصحيح والتضعيف متاحًا للمتأهل من المتأخرين والمعاصرين، فإنه لا ينبغي على الباحث أن يتجاسر على مخالفة عالم متقدِّم إلا بحجة قوية، لا بالاتكال على ظواهر الأسانيد.

*****

قائمة المصادر والمراجع

١- ابن الأثير الجزري، المبارك بن محمد. (جامع الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم). ط١. تحقيق: الأرناؤط، عبدالقادر. دمشق، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح.القاهرة، مكتبة دار البيان.(١٣٨٩هـ-١٩٦٩م).

٢- ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي. (الموضوعات من الأحاديث المرفوعات). تحقيق: جيلار، نور الدين بن شكري. ط١. الرياض. مكتبة أضواء السلف. ١٤١٨-١٩٩٧م.

٣- ابن الصلاح الشهرزوري، عثمان بن عبدالرحمن. (معرفة أنواع علم الحديث [مقدمة ابن الصلاح]). تحقيق: الهميم، عبداللطيف. الفحل، ماهر باسين. ط١. بيروت. دار الكتب العلمية. ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٤- ابن القيم، محمد بن أيوب. (أحكام أهل الذمة). تحقيق: البكري، يوسف أحمد.الغاروي، شاكر بن توفيق.ط١.الرياض.رمادي للنشر.١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٥- ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد. (الإحكام في أصول الأحكام). تحقيق: شاكر، أحمد محمد. د.ط. بيروت. دار الآفاق الجديدة. د.ت.

٦- ابن دقيق العيد، محمد بن علي. (الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح). تحقيق: الدوري، قحطان عبدالرحمن. ط١. الأردن. دار العلوم للنشر والتوزيع. ١٤٢٧هـ-٢٠٠٧م.

٧- ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد. (شرح علل الترمذي). تحقيق: سعيد، همام عبدالرحيم. ط٢. الرياض. مكتبة الرشد. ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٨- ابن قاسم، عبدالرحمن بن محمد.(مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية). د.ط. المدينة المنورة.مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٩- ابن قدامة المقدسي، عبدالله بن أحمد. (المنتخب من العلل للخلال). تحقيق: عوض الله، طارق بن محمد. ط١. الرياض. دار الراية. ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

١٠- ابن قدامة المقدسي، عبدالله بن أحمد. (روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل). تحقيق: النملة، عبدالكريم بن علي. ط١. الرياض. مكتبة الرشد. ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

١١- ابن منظور، محمد بن مكرم. (لسان العرب). ط٣. بيروت. دار صادر. ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

١٢- الأبناسي، إبراهيم بن موسى. (الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى). تحقيق: هلل، صلاح فتحي. ط١. الرياض. مكتبة الرشد. ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

١٣- الإسفراييني، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق، (المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم [مستخرج أبي عوانة]). تحقيق مجموعة من الباحثين. ط١. المدينة المنورة. الجامعة الإسلامية. ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م.

١٤- الإشبيلي، عبدالحق بن عبدالرحمن. (الأحكام الشرعية الصغرى). تحقيق: الهليس، أم محمد. ط١. القاهرة. مكتبة ابن تيمية. ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

١٥- الإشبيلي، عبدالحق بن عبدالرحمن. (الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم). تحقيق: السلفي، حمدي. السامرائي، صبحي. د.ط. الرياض. مكتبة الرشد. ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

١٦- الأصبهاني، أحمد بن عبدالله، أبو نعيم. (كتاب تاريخ أصبهان [ذكر أخبار أصبهان]). تحقيق: حسن، سيد كسروي. ط١. بيروت. دار الكتب العلمية. ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

١٧- إقبال أحمد، جنيد أشرف. (العدالة والضبط وأثرهما في قبول الأحاديث أو ردِّها). ط١. الرياض. مكتبة الرشد. ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

١٨- آل سلمان، مشهور بن حسن. (المروءة وخوارمها). ط١. القاهرة. دار ابن عفان. ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

١٩- باجو، أبو سفيان مصطفى. (العلة وأجناسها عند المحدثين). ط١. طنطا. دار الضياء. ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٢٠- البخاري، محمد بن إسماعيل. (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه [صحيح البخاري]). تحقيق: الناصر، محمد زهير. ط١. بيروت. دار طوق النجاة (مصورة عن الطبعة السُّلطانية). ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

٢١- البرادعي، عبدالصمد بن محمد. (الجهالة عند المحدثين). ط١. الرياض. دار العاصمة. ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

٢٢- بهاء الدين، محمد. (المستشرقون والحديث النبوي). ط١. عمَّان. دار النفائس. ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٢٣- التميمي، البستي، محمد بن حبان. (المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها [صحيح ابن حبان]). تحقيق: سونمر، محمد بن علي. أي دمير، خالص. ط١. بيروت. دار ابن حزم. ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٢٤- التميمي، البستي، محمد بن حبان. (كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين). تحقيق: زايد، محمود إبراهيم. د.ط. بيروت. دار المعرفة. ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٢٥- الجديع، عبدالله بن يوسف. (تحرير علوم الحديث). ط١. بيروت. مؤسسة الريان. لندن، الجديع للبحوث والاستشارات. ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٢٦- الجرجاني، عبدالله بن عدي. (أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري). تحقيق: صبري، عامر حسن. ط١. بيروت. دار البشائر الإسلامية ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

٢٧- الجرجاني، عبدالله بن عدي. (الكامل في ضعفاء الرجال). تحقيق: السرساوي، مازن. ط١. الرياض. مكتبة الرشد. ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.

٢٨- الجوهري، إسماعيل بن حماد. (الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية). تحقيق: عطار، أحمد عبدالغفور. ط٤. بيروت. دار العلم للملايين. ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٢٩- حاجي خليفة(الحاج خليفة)، مصطفى بن عبدالله. (كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون). د.ط. بيروت. دار إحياء التراث العربي. د.ط.

٣٠- الخضير، عبدالكريم بن عبدالله. (الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج). ط١. الرياض. دار المسلم. ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٣١- الخطابي، حمْد بن محمد. (معالم السنن [وهو شرح سنن أبي داود]). طبعه وصححه: الطباخ، محمد راغب. ط١. حلب. مطبعة محمد راغب الطباخ. ١٣٥١هـ-١٩٣٢م.

٣٢- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي. (الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع). تحقيق: الطحان، محمود. د.ط. الرياض. مكتبة المعارف. ١٤٠٢هـ-١٩٨٣م.

٣٣- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي. (الكفاية في معرفة أصول علم الرواية). تحقيق: الدمياطي، إبراهيم بن مصطفى. ط١. مصر. دار الهدى. ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

٣٤- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي. (تاريخ بغداد [أو مدينة السلام]). د.ط. بيروت. دار الكتب العلمية. (مصورة عن طبعة الخانجي ١٣٤٩هـ-١٩٣١م).

٣٥- الخليلي، الخليل بن عبدالله. (الإرشاد في معرفة علماء الحديث [من تجزئة السِّلَفي]). تحقيق: إدريس، محمد سعيد. ط١. الرياض. مكتبة الرشد. ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٣٦- الدارقطني، علي بن عمر. (العلل الواردة في الأحاديث النبوية). تحقيق: السلفي، محفوظ الرحمن. ط١. الرياض. دار طيبة. ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٣٧- الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن. (مسند الدارمي [المعروف بسنن الدارمي]. تحقيق: الداراني، حسين سليم. ط١. الرياض. دار المغني للنشر والتوزيع. ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٣٨- الدميني، مسفر بن غرم الله. (مقاييس نقد متون السُّنة). ط١. الرياض. د.ن. ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

٣٩- الذهبي، محمد بن أحمد. (الموقظة). تحقيق: حامد، أحمد بن شهاب. ط١. الرياض. دار أطلس الخضراء. ١٤٣٩هـ-٢١٠٨م.

٤٠- الذهبي، محمد بن أحمد. (تذكرة الحفاظ). د.ط. بيروت. دار الكتب العلمية. (مصورة عن طبعة وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية). د.ت.

٤١- الذهبي، محمد بن أحمد. (سير أعلام النبلاء). أشرف على تحقيقه: الأرناؤط، شعيب، تحقيق مجموعة من الباحثين. ط٣. بيروت. مؤسسة الرسالة. ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٤٢- الرازي، عبدالرحمن ابن أبي حاتم محمد بن إدريس. (الجرح والتعديل). د.ط. بيروت. دار إحياء التراث. (مصورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر أباد الدكن-الهند). ١٣٧١هـ-١٩٥٢م.

٤٣- الرازي، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس. (آداب الشافعي ومناقبه). تحقيق: عبدالخالق، عبدالغني. ط١. بيروت. دار الكتب العلمية. ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٤٤- الرازي، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس. (كتاب العلل [علل ابن أبي حاتم]). تحقيق مجموعة من الباحثين. ط١. الرياض. مطابع الحميضي. ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٤٥- السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. (رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه). تحقيق: الصباغ، محمد بن لطفي. ط ٣. بيروت. المكتب الإسلامي. ١٤٠٥هـ.

٤٦- السخاوي، محمد بن عبدالرحمن. (المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة). صححه: الصديق، عبدالله محمد. ط١. بيروت. دار الكتب العلمية. ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٤٧- السخاوي، محمد بن عبدالرحمن. (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث). تحقيق: الخضير، عبدالكريم بن عبدالله. آل فهيد، محمد بن عبدالله. ط١. الرياض. مكتبة المنهاج. ١٤٢٦هـ.

٤٨- سعد، فهمي. مجدوب، طلال. (تحقيق المخطوطات بين النظرية والتطبيق [مع تحقيق ودراسة الرسالة الأولى، لأبي دُلف الخزرجي]). ط١. بيروت. دار عالم الكتب. ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

٤٩- السلفي، محمد لقمان. (اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندًا ومتنًا ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم). ط٢. الرياض. دار الداعي. ١٤٢٠هـ.

٥٠- السمعاني، عبدالكريم بن محمد. (الأنساب). تحقيق: المعلمي، عبدالرحمن بن يحيى. ط٢. القاهرة. مكتبة ابن تيمية. ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

٥١- السيوطي، محمد بن أبي بكر. (جمع الجوامع [المعروف بالجامع الكبير]). د.ط. القاهرة. الأزهر الشريف. ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٥٢- الشايع، عبدالعزيز بن عبدالله. (تخرج الحديث). ط٤. الرياض. مدار القبس للنشر. ١٤٤٢هـ-٢٠٢٠م.

٥٣- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار. (مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر). ط١. مكة المكرمة. دار عالم الفوائد. (مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي. وقف مؤسسة سليمان بن عبدالعزيز الراجحي). ١٤٢٦هـ.

٥٤- الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل. (المسند [مسند الإمام أحمد بن حنبل]). تحقيق مجموعة من الباحثين، إشراف: التركي، عبدالله بن عبدالمحسن. ط١. بيروت. مؤسسة الرسالة. ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٥٥- الطحان، محمود. (أصول التخريج ودراسة الأسانيد). ط٣. الرياض. مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

٥٦- الطيالسي. سليمان بن داود. (مسند الطيالسي). تحقيق: التركي، محمد بن عبدالمحسن. ط١. القاهرة. دار هجر. ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٥٧- الطيبي، الحسين بن عبدالله، (الكاشف عن حقائق السنن [شرح الطيبي على مشكاة المصابيح]). تحقيق: هنداوي، عبدالحميد. ط١. مكة المكرمة. مكتبة مصطفى نزار الباز. ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٥٨- العراقي، عبدالرحيم بن الحسين. (التبصرة والتذكرة في علوم الحديث (ألفية العراقي). تحقيق: الفرياطي، العربي الدائز. ط٢. الرياض. مكتبة دار المنهاج. ١٤٢٨هـ.

٥٩- العراقي، عبدالرحيم بن حسين. (التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح. تحقيق: خياط، أسامة بن عبدالله. ط١. بيروت. دار البشائر الإسلامية. ١٤٣٥هـ-٢٠٠٤م.

٦٠- العسقلاني، ابن حجر، أحمد بن علي. (الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة). تحقيق: حفيظ الرحمن، محمد إبراهيم. ط١. بومباي. الدار السَّلفية. ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.

٦١- العسقلاني، ابن حجر، أحمد بن علي. (فتح الباري بشرح صحيح البخاري). رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: عبدالباقي، محمد فؤاد. قام بإخراجه وصححه: الخطيب، محب الدين. د.ط. بيروت. دار المعرفة. د.ت.

٦٢- العسقلاني، ابن حجر، أحمد بن علي. (لسان الميزان). اعتنى به: أبوغدة، عبدالفتاح. ط١. دمشق. دار البشائر الإسلامية. ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٦٣- العسقلاني، ابن حجر، أحمد بن علي. (نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر). تحقيق: الرحيلي، عبدالله بن ضيف الله. ط٢. المملكة العربية السعودية. د.ن. ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٦٤- العوني، حاتم بن عارف. (المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس، دراسة نظرية وتطبيقية على مرويات الحسن البصري). ط١. الرياض. دار الهجرة. ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٦٥- الغزالي، محمد بن محمد. (كتاب المستصفى من علم الأصول[ومعه كتاب فواتح الرحموت، الأنصاري، عبدالعلي محمد]). ط١. القاهرة. المطبعة الأميرية. ١٣٢٢هـ.

٦٦- الفارسي، علي بن بلبان. (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان [صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان]. تحقيق: الأرناؤط، شعيب. ط٢. بيروت. مؤسسة الرسالة. ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٦٧- القرشي، ابن كثير، إسماعيل بن عمر. (اختصار علوم الحديث). تحقيق: الفحل، ماهر ياسين. ط١. الرياض. دار الميمان. ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.

٦٨- القرشي، ابن كثير، إسماعيل بن عمر. (البداية والنهاية). تحقيق: التركي، عبدالله بن عبدالمحسن. ط١. القاهرة. دار هجر. ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٦٩- القزويني، الرازي، أحمد بن فارس. (معجم مقاييس اللغة). تحقيق: هارون، عبدالسلام. د.ط. بيروت. دار الفكر للطباعة والنشر. ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٧٠- القصيِّر، أحمد بن عبدالعزيز. (عقيدة الصوفية وحدة الوجود الخفية). ط١. الرياض. مكتبة الرشد. ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٧١- مجموعة من الباحثين. (معجم مصطلحات العلوم الشرعية). ط٢. الرياض. مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية. ١٤٣٩هـ-٢٠١٧م.

٧٢- محمد، طارق بن عوض الله. الإرشادات إلى تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، (ص ١٤-٣٠). ط١. القاهرة. مكتبة ابن تيمية. ١٤١٧هـ-١٩٩٨م.

٧٣- المعتق، عواد بن عبدالله. (المعتزلة وأصولهم الخمسة موقف أهل السنة منها). ط٢. الرياض. مكتبة الرشد. ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

٧٤- المعلمي، عبدالرحمن بن يحيى. (الاستبصار في نقد الأخبار). تحقيق: الشنقيطي، سيدي محمد. ط١. الرياض. دار أطلس للنشر والتوزيع. ١٤١٧هـ.

٧٥- المعلمي، عبدالرحمن بن يحيى. (علم الرجال وأهميته). تحقيق: الحلبي الأثري، علي بن حسن. ط١. الرياض. دار الراية للنشر والتوزيع. ١٤١٧هـ.

٧٦- المعلمي، عبدالرحمن بن يحيى. (التنكيل لما في تأنيب الكوثري من الأباطيل). تحقيق: العمران، علي بن محمد. الإصلاحي، محمد أجمل. ط١. مكة المكرمة. دار عالم الفوائد(مطبوع لصالح مؤسسة سليمان بن عبدالعزيز الراجحي الخيرية). ١٤٣٤هـ.

٧٧- المعلمي، عبدالرحمن بن يحيى. (مجموع رسائل أصول الفقه). تحقيق: شمس، محمد عزير. ط١. مكة المكرمة. دار عالم الفوائد. (طبعة لمؤسسة سليمان بن عبدالعزيز الراجحي الخيرية). ١٤٣٤هـ.

٧٨- المقدسي، محمد بن طاهر، (شروط الأئمة الستة [مطبوع مع شروط الأئمة الخمسة للحازمي]). ط١. بيروت. دار الكتب العلمية. (مصورة على طبعة حسام الدين القدسي بالقاهرة سنة ١٣٥٧هـ). ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.

٧٩- المقدسي، محمد بن عبدالواحد. (الأحاديث المختارة [المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرِّجه البخاري ومسلم في صحيحيهما]. تحقيق: ابن دهيش، عبدالله بن عبدالله. ط٤. بيروت. دار خضر للطباعة والنشر. ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٨٠- المليباري، حمزة بن عبدالله. (تصحيح الحديث عند الإمام ابن الصلاح). ط١. بيروت. دار ابن حزم. ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٨١- المناوي، محمد عبدالرؤوف بن علي. (فيض القدير شرح الجامع الصغير. ط٢. بيروت. دار المعرفة. ١٣٩١هـ-١٩٧٢م.

٨٢- النمري، ابن عبدالبر، يوسف بن عبدالله. (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد). تحقيق مجموعة من الباحثين. د.ط. المملكة المغربية. وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية. ١٣٦٨هـ-١٩٧٦م.

٨٣- النووي، يحيى بن شرف. (التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير). تحقيق: الخشت، محمد عثمان. ط١. بيروت. دار الكتاب العربي. ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٨٤- النيسابوري، ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. (صحيح ابن خزيمة). تحقيق: الأعظمي، محمد مصطفى. د.ط. بيروت. المكتب الإسلامي. ١٤٠٠ع-١٩٨٠م.

٨٥- النيسابوري، الحاكم محمد بن عبدالله. (المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل). تحقيق: السلوم، أحمد بن فارس. ط١. بيروت. دار ابن حزم. ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

٨٦- النيسابوري، الحاكم محمد بن عبدالله. (المستدرك على الصحيحين). تحقيق: عطار، مصطفى عبدالقادر. ط٢. بيروت. دار الكتب العلمية. ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

٨٧- النيسابوري، الحاكم محمد بن عبدالله. (معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه). تحقيق: السلوم، أحمد بن فارس. ط١. بيروت. دار ابن حزم. ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٨٨- النيسابوري، مسلم بن الحجاج. (المسند الصحيح المختصر الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم [صحيح

مسلم]). ترقيم: عبدالباقي، محمد فؤاد. د.ط. بيروت. دار إحياء التراث العربي. د.ت.

المجلات والدوريات:

٨٩- الخوالدة، شاكر ذيب. (رؤية الدكتور حمزة المليباري لتصحيح الأحاديث وتحسينها عند ابن الصلاح، دراسة نقدية). المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، بجامعة آل البيت. المملكة الأردنية. مج (٧)، ع (٣)، لسنة (٢٠١١م)، (ص ١٦١-١٧٤).

٩٠- اللحيدان، دخيل (عبدالعزيز) بن صالح. (التخريج عند المحدثين: معانيه ومصادره ووظائفه). مجلة العلوم الشرعية، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. المملكة العربية السعودية، ع (٢٨)، شوال، (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)، (ص ٨٢-١٤٦).

المواقع الإلكترونية:

٩١- موقع مكتبة الملك فهد الوطنية:

/https://ecat.kfnl.gov.sa/hipmain
https://ecat.kfnl.gov.sa/ipac20/ipac.jsp?npp=10&ipp=20&menu=search3&aspect=power&index=.GW&term=&oper=AND&index=.TW&term=%22%D8%AA%D8%AE%D8%B1%D9%8A%D8%AC+%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AD%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%AB%22&oper=AND&index=.AW&term=&oper=AND&index=.SW&term=&oper=AND&index=.SE&term=&oper=AND&index=.AC&term=&profile=akfnl&limit=&SUBMIT=%C2%A0%C2%A0%D8%A7%D8%A8%D8%AD%D8%AB%C2%A0%C2%A0
/https://ecat.kfnl.gov.sa/hipmain

تاريخ الاسترجاع ١٤٤٦/٠٢/٢٥هـ - ٢٠٢٤/٠٨/٢٩م.

SOURCE AND REFERENCES

1- Ibn al-Athir al-Jazari, al-Mubarak bin Muhammad. (Al-Jami' al-Usul fi Ahadith al-Rasul st edition. Edited by: Al-Arna'out, Abd al-Qader. Damascus, Al-Halwani Library, Al-Malah Printing Press. Cairo, Dar al-Bayan Library. (1389 AH - 1969 CE).
2- Ibn al-Jawzi, Abdulrahman bin Ali. (Al-Mawdu'at min al-Ahadith al-Marfoo'ah). Edited by: Jilaar, Nur al-Din bin Shukri. 1st edition. Riyadh, Adaya al-Salaf Library. (1418 AH - 1997 CE).
3- Ibn al-Salah al-Shahrazuri, Uthman bin Abdulrahman. (Ma'rifah Anwa' Ilm al-Hadith [Introduction to Ibn al-Salah]). Edited by: Al-Hamim, Abdul-Latif; Al-Fahl, Maher Basim. 1st edition. Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah. (1423 AH - 2002 CE).
4- Ibn al-Qayyim, Muhammad bin Ayoub. (Ahkam Ahl al-Dhimmah). Edited by: Al-Bakri, Yusuf Ahmad; Al-Gharawi, Shakir bin Tawfiq. 1st edition. Riyadh, Ramadi Publishing. (1418 AH - 1997 CE).
5- Ibn Hazm al-Andalusi, Ali bin Ahmad. (Al-Ihkam fi Usul al-Ahkam). Edited by: Shakir, Ahmad Muhammad. Unpublished. Beirut, Dar al-Afaq al-Jadidah. No Date.
6- Ibn Daqiq al-'Id, Muhammad bin Ali. (Al-Iqtirah fi Bayan al-Istilah wa Ma Aaddi ilayh min al-Ahadith al-Ma'doodah min al-Sahih). Edited by: Al-Douri, Qahtan Abdulrahman. 1st edition. Jordan, Dar al-Uloom Publishing and Distribution. (1427 AH - 2007 CE).
7- Ibn Rajab, Abdulrahman bin Ahmad. (Sharh 'Ilal al-Tirmidhi). Edited by: Said, Hammam Abdulrahim. 2nd edition. Riyadh, Al-Rushd Library. (1421 AH - 2001 CE).
8- Ibn Qasim, Abdulrahman bin Muhammad. (Majmu' Fatawa Shaykh al-Islam Ibn Taymiyyah). Unpublished. Medina, King Fahd Complex for Printing the Noble Qur'an. (1424 AH - 2003 CE).
9- Ibn Qudamah al-Maqdisi, Abdullah bin Ahmad. (Al-Muntakhab min al-‘Ilal li al-Khallal). Edited by: Awadallah, Tariq bin Muhammad. 1st edition. Riyadh, Dar al-Rayah. (1419 AH - 1998 CE).
10- Ibn Qudamah al-Maqdisi, Abdullah bin Ahmad. (Rawdat al-Nazir wa Jannat al-Manazir fi Usul al-Fiqh 'ala Madhhab al-Imam Ahmad bin Hanbal). Edited by: Al-Nimlah, Abdulkarim bin Ali. 1st edition. Riyadh, Al-Rushd Library. (1413 AH - 1993 CE).
11- Ibn Manzur, Muhammad bin Makram. (Lisan al-Arab). 3rd edition. Beirut, Dar al-Sadir. (1414 AH - 1994 CE).
12- Al-Abnasi, Ibrahim bin Musa. (Al-Shadha al-Fiyah min Ulum Ibn al-Salah Rahimahullah). Edited by: Hallal, Salah Fathi. 1st edition. Riyadh, Al-

Rushd Library. (1418 AH - 1998 CE).
13- Al-Isfara'ini, Abu Awanah Ya'qub bin Ishaq. (Al-Musnad al-Sahih al-Mukhraj 'ala Sahih Muslim [Mustakhraj Abu Awanah]). Edited by: Group of Researchers. 1st edition. Medina, Al-Islamic University. (1435 AH - 2014 CE).
14- Al-Ishbili, Abdulhaqq bin Abdulrahman. (Al-Ahkam al-Shar'iyyah al-Sughra). Edited by: Al-Hailis, Umm Muhammad. 1st edition. Cairo, Ibn Taymiyyah Library. (1413 AH - 1993 CE).
15- Al-Ishbili, Abdulhaqq bin Abdulrahman. (Al-Ahkam al-Wusta min Hadith al-Nabi . Edited by: Al-Salafi, Hamdi; Al-Samarai, Subhi. Unpublished. Riyadh, Al-Rushd Library. (1416 AH - 1995 CE).
16- Al-Asbahani, Ahmad bin Abdullah, Abu Nu'aym. (Kitab Tarikh Asbahān [Dhikr Akhbar Asbahān]). Edited by: Hasan, Sayyid Kasrawi. 1st edition. Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah. (1410 AH - 1990 CE).
17- Iqbal Ahmad, Junaid Ashraf. (Al-'Adalah wa al-Dabt wa Atharuhuma fi Qabul al-Ahadith aw Raddihā). 1st edition. Riyadh, Al-Rushd Library. (1427 AH - 2006 CE).
18- Al-Salman, Mashhur bin Hassan. (Al-Muru'ah wa Khawarmuha). 1st edition. Cairo, Dar Ibn Afan. (1420 AH - 2000 CE).
19- Baju, Abu Sufyan Mustafa. (Al-'Illah wa Ajnasuha 'Inda al-Muhaddithin). 1st edition. Tanta, Dar al-Diya'. (1426 AH - 2005 CE).
20- Al-Bukhari, Muhammad bin Isma'il. (Al-Jami' al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar min Umur Rasulullah wa Sunanih wa Ayamih [Sahih al-Bukhari]). Edited by: Al-Nasir, Muhammad Zuhayr. 1st edition. Beirut, Dar Tawq al-Najat (Photographed from the Sultan's Edition). (1422 AH - 2002 CE).
21- Al-Baradi, Abdul-Samad bin Muhammad. (Al-Jahala 'Inda al-Muhaddithin). 1st edition. Riyadh, Dar al-‘Asimah. (1432 AH - 2011 CE).
22- Baha' al-Din, Muhammad. (Al-Mustashriqoon wa al-Hadith al-Nabawi). 1st edition. Amman, Dar al-Nafa'is. (1420 AH - 1999 CE).
23- Al-Tamimi, al-Busti, Muhammad bin Hibban. (Al-Musnad al-Sahih 'ala al-Taqasim wa al-Anwa' min Ghayr Wujood Qata' fi Sanadiha wa la Thubut Jirah fi Naqiliha [Sahih Ibn Hibban]). Edited by: Sunmar, Muhammad bin Ali; Aymir, Khalis. 1st edition. Beirut, Dar Ibn Hazm. (1433 AH - 2012 CE).
24- Al-Tamimi, al-Busti, Muhammad bin Hibban. (Kitab al-Majruhin min al-Muhaddithin wa al-Du'afa' wa al-Matrookin). Edited by: Zayed, Mahmoud Ibrahim. Unpublished. Beirut, Dar al-Ma'rifah. (1412 AH - 1992 CE).
25. Al-Juday', Abdullah bin Yusuf. *Tahrir ‘Ulum al-Hadith* (The Refinement of Hadith Sciences). 1st ed. Beirut: Al-Rayan Foundation; London: Al-Juday’ Research and Consulting, 1424 AH - 2003 CE.

26. Al-Jurjani, Abdullah bin Adi. *Asami man rawa ‘anhum Muhammad bin Isma'il al-Bukhari* (The Names of Those from Whom Muhammad bin Isma'il al-Bukhari Narrated). Edited by ‘Amir Hassan Sabri. 1st ed. Beirut: Dar Al-Basha’ir Al-Islamiyyah, 1414 AH - 1994 CE.
27. Al-Jurjani, Abdullah bin Adi. *Al-Kamil fi Du‘afa’ al-Rijal* (The Complete Work on Weak Narrators). Edited by Mazin Al-Sarsawi. 1st ed. Riyadh: Maktabat Al-Rushd, 1434 AH - 2013 CE.
28. Al-Jawhari, Ismail bin Hammad. *Al-Sihah: Taj al-Lugha wa Sihah al-‘Arabiyyah* (The Authentic Language: Crown of Language and the Purity of Arabic). Edited by Ahmad Abdul-Ghafoor Attar. 4th ed. Beirut: Dar Al-‘Ilm Lil-Malayin, 1407 AH - 1987 CE.
29. Haji Khalifa (Katib Celebi), Mustafa bin Abdullah. *Kashf al-Zunun ‘an Asami al-Kutub wal-Funun* (The Unveiling of Suspicions Regarding the Titles of Books and Sciences). Unspecified edition. Beirut: Dar Ihya’ Al-Turath Al-Arabi.
30. Al-Khudayr, Abdul-Karim bin Abdullah. *Al-Hadith Al-Da‘if wa Hukm Al-Ihtijaj bihi* (Weak Hadith and the Ruling on Using It as Evidence). 1st ed. Riyadh: Dar Al-Muslim, 1417 AH - 1997 CE.
31. Al-Khattabi, Hamd bin Muhammad. *Ma‘alim Al-Sunan* (The Features of the Sunan) [A Commentary on Sunan Abi Dawood]. Printed and verified by Muhammad Raghib Al-Tabaakh. 1st ed. Aleppo: Muhammad Raghib Al-Tabaakh Press, 1351 AH - 1932 CE.
32. Al-Khatib Al-Baghdadi, Ahmad bin Ali. *Al-Jami‘ li Akhlaq Al-Rawi wa Adab Al-Sami‘* (The Comprehensive Book on the Ethics of the Narrator and the Manners of the Listener). Edited by Mahmoud Al-Tahan. Unspecified edition. Riyadh: Maktabat Al-Ma‘arif, 1402 AH - 1983 CE.
33. Al-Khatib Al-Baghdadi, Ahmad bin Ali. *Al-Kifayah fi Ma‘rifat Usul ‘Ilm Al-Riwayah* (Sufficiency in Knowing the Principles of the Science of Narration). Edited by Ibrahim bin Mustafa Al-Dimyati. 1st ed. Egypt: Dar Al-Huda, 1423 AH - 2003 CE.
34. Al-Khatib Al-Baghdadi, Ahmad bin Ali. *Tarikh Baghdad* (The History of Baghdad [or the City of Peace]). Unspecified edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah (Photographic copy of the Khanji edition, 1349 AH - 1931 CE).
35. Al-Khalili, Al-Khalil bin Abdullah. *Al-Irshad fi Ma‘rifat ‘Ulama’ Al-Hadith* (Guidance in the Knowledge of Hadith Scholars) [Excerpt from Al-Silafi]. Edited by Muhammad Sa‘id Idris. 1st ed. Riyadh: Maktabat Al-Rushd, 1409 AH - 1989 CE.
36. Al-Daraqutni, Ali bin Umar. *Al-‘Ilal Al-Warida fi Al-Ahadith Al-Nabawiyyah* (The Defects Found in the Prophetic Hadiths). Edited by

Mahfuz Al-Rahman Al-Salafi. 1st ed. Riyadh: Dar Al-Taybah, 1405 AH - 1985 CE.
37. Al-Darimi, Abdullah bin Abdul-Rahman. *Musnad Al-Darimi* (The Musnad of Al-Darimi) [Also known as Sunan Al-Darimi]. Edited by Hussein Salim Al-Darani. 1st ed. Riyadh: Dar Al-Mughni for Publishing and Distribution, 1421 AH - 2000 CE.
38. Al-Dumayni, Misfer bin Ghurmullah. *Maqayis Naqd Mutun Al-Sunnah* (Standards for Critiquing the Texts of the Sunnah). 1st ed. Riyadh: Unspecified Publisher, 1404 AH - 1984 CE.
39. Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmad. *Al-Muqizah* (The Awakening). Edited by Ahmad bin Shihab Hamid. 1st ed. Riyadh: Dar Atlas Al-Khadra, 1439 AH - 2018 CE.
40. Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmad. *Tadhkirat Al-Huffaz* (The Memorization Chronicle). Unspecified edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah (Photographic copy of the Indian Government's Ministry of Education edition).
41. Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmad. *Siyar A'lam Al-Nubala'* (The Biographies of the Noble Figures). Supervised by Shu'ayb Al-Arna'ut and a team of researchers. 3rd ed. Beirut: Al-Risalah Foundation, 1405 AH - 1985 CE.
42. Al-Razi, Abdul-Rahman bin Abi Hatim Muhammad bin Idris. *Al-Jarh wa Al-Ta'dil* (Criticism and Endorsement). Unspecified edition. Beirut: Dar Ihya' Al-Turath (Photographic copy of the Hyderabad Deccan edition, India, 1371 AH - 1952 CE).
43. Al-Razi, Abdul-Rahman bin Abi Hatim. *Adab Al-Shafi'i wa Manaqibuh* (The Manners and Virtues of Al-Shafi'i). Edited by Abdul-Ghani Abdul-Khaliq. 1st ed. Beirut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1424 AH - 2003 CE.
44. Al-Razi, Abdul-Rahman bin Abi Hatim. *Kitab Al-'Ilal* (The Book of 'Ilal [Defects of Hadith]). Edited by a team of researchers. 1st ed. Riyadh: Al-Humaydi Press, 1427 AH - 2006 CE.
45. Al-Sijistani, Abu Dawood Sulayman bin Al-Ash'ath. *Risalat Abi Dawood ila Ahl Makkah fi Wasf Sunanih* (Abu Dawood's Letter to the People of Makkah Describing His Sunan). Edited by Muhammad bin Lutfi Al-Sabbagh. 3rd ed. Beirut: Al-Maktab Al-Islami, 1405 AH.
46. Al-Sakhawi, Muhammad bin Abdul-Rahman. *Al-Maqasid Al-Hasanah fi Bayan Kathir min Al-Ahadith Al-Mushtaharah 'ala Al-Alsinah* (The Good Intentions in Clarifying Many of the Popularly Known Hadiths). Verified by Abdullah Muhammad Al-Siddiq. 1st ed. Beirut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1399 AH - 1979 CE.
47-Al-Sakhawi, Muhammad bin Abdulrahman. (Fath al-Maghith bi Sharh Alfiyyat al-Hadith). Edited by: Al-Khudayr, Abdulkarim bin Abdullah; Al-

Fuhayd, Muhammad bin Abdullah. 1st edition. Riyadh, Al-Minhaj Library. (1426 AH).
48-Saad, Fahmi; Majdoub, Talal. (The Verification of Manuscripts: Theory and Application [With Verification and Study of the First Thesis of Abu Dulaf al-Khazraji]). 1st edition. Beirut, Dar 'Alam al-Kutub. (1413 AH - 1993 CE).
49-Al-Salafi, Muhammad Luqman. (The Interest of the Muhaddithin in Critiquing Hadith, Sanad and Matn, and Refuting the Claims of Orientalists and Their Followers). 2nd edition. Riyadh, Dar al-Da'i. (1420 AH).
50-Al-Samarani, Abdulkarim bin Muhammad. (Al-Ansab). Edited by: Al-Ma'mali, Abdulrahman bin Yahya. 2nd edition. Cairo, Ibn Taymiyyah Library. (1400 AH - 1980 CE).
51-Al-Suyuti, Muhammad bin Abu Bakr. (Jami' al-Jawami' [Known as Al-Jami' al-Kabir]). Unpublished. Cairo, Al-Azhar Al-Sharif. (1426 AH - 2005 CE).
52-Al-Shay'a, Abdulaziz bin Abdullah. (Takhreej al-Hadith). 4th edition. Riyadh, Madar al-Qabas Publishing. (1442 AH - 2020 CE).
53-Al-Shinqiti, Muhammad al-Amin bin Muhammad al-Mukhtar. (Mudhakkirat Usul al-Fiqh 'ala Rawdat al-Nazir). 1st edition. Makkah, Dar 'Alam al-Fawa'id. (Prints of the Islamic Fiqh Academy, Endowment of the Sulayman bin Abdulaziz al-Rajhi Foundation). (1426 AH).
54-Al-Shaybani, Ahmad bin Muhammad bin Hanbal. (Al-Musnad [Musnad Imam Ahmad bin Hanbal]). Edited by: Group of Researchers, Supervised by: Al-Turki, Abdullah bin Abdulmuhsin. 1st edition. Beirut, Al-Maktabah al-Risalah. (1421 AH - 2001 CE).
55-Al-Tahan, Mahmoud. (Usul al-Takhreej wa Dirasat al-Asanid). 3rd edition. Riyadh, Maktabah al-Ma'arif Publishing and Distribution. (1417 AH - 1996 CE).
56-Al-Tayalisi, Suleiman bin Dawood. (Musnad al-Tayalisi). Edited by: Al-Turki, Muhammad bin Abdulmuhsin. 1st edition. Cairo, Dar Hajar. (1419 AH - 1999 CE).
57-Al-Taybi, Hussein bin Abdullah. (Al-Kashf 'an Haqa'iq al-Sunan [Sharh al-Taybi 'ala Mishkat al-Masabih]). Edited by: Hindawi, Abdulhamid. 1st edition. Makkah, Mustafa Nizar al-Baz Library. (1417 AH - 1997 CE).
58-Al-Iraqi, Abdulrahim bin Hussein. (Al-Tadbhir wa al-Tadhkirah fi 'Uloom al-Hadith [Alfiyyat al-Iraqi]). Edited by: Al-Firyati, Al-Arabi al-Da'iz. 2nd edition. Riyadh, Dar al-Minhaj Library. (1428 AH).
59-Al-Iraqi, Abdulrahim bin Hussein. (Al-Taqyeed wa al-Iidah li Ma Aftat wa Aghlaq min Kitab Ibn al-Salah). Edited by: Khayyat, Osama bin Abdullah. 1st edition. Beirut, Dar al-Bashair al-Islamiyyah. (1435 AH - 2004 CE).

60-Al-Asqalani, Ibn Hajar, Ahmad bin Ali. (Al-As'ila al-Fayiqah bi al-Ajwiba al-Layiqah). Edited by: Hafiz al-Rahman, Muhammad Ibrahim. 1st edition. Bombay, Al-Dar al-Salafiyyah. (1410 AH - 1989 CE).
61-Al-Asqalani, Ibn Hajar, Ahmad bin Ali. (Fath al-Bari bi Sharh Sahih al-Bukhari). Numbered books, chapters, and ahadith by: Abdulbaki, Muhammad Fouad. Edited and verified by: Al-Khatib, Mubin al-Din. Unpublished. Beirut, Dar al-Ma'rifah. No Date.
62-Al-Asqalani, Ibn Hajar, Ahmad bin Ali. (Lisan al-Mizan). Managed by: Abu Ghuddah, Abdul Fattah. 1st edition. Damascus, Dar al-Bashair al-Islamiyyah. (1423 AH - 2002 CE).
63-Al-Asqalani, Ibn Hajar, Ahmad bin Ali. (Nuzhat al-Nazar fi Tawdeeh Nukhbat al-Fikr fi Mustalah Ahl al-Athar). Edited by: Al-Ruhayli, Abdullah bin Dhif Allah. 2nd edition. Kingdom of Saudi Arabia, No publisher. (1429 AH - 2008 CE).
64-Al-Auni, Hatim bin Arif. (Al-Mursal al-Khafi wa 'Alaqatu-hu bi al-Tadlis, Dirasah Nazariyah wa Tatbiqiyah 'ala Mrawiyat al-Hasan al-Basri). 1st edition. Riyadh, Dar al-Hijrah. (1418 AH - 1997 CE).
65-Al-Ghazali, Muhammad bin Muhammad. (Kitab al-Mustasfa min 'Ilm al-Usul [with the book Fawatih al-Rahmut, Al-Ansari, Abdulali Muhammad]). 1st edition. Cairo, Al-Matba'ah al-Amiriyyah. (1322 AH).
66-Al-Farisi, Ali bin Balban. (Al-Ihsan fi Taqreeb Sahih Ibn Hibban [Sahih Ibn Hibban with the Arrangement of Ibn Balban]). Edited by: Al-Arna'out, Shu'aib. 2nd edition. Beirut, Al-Maktabah al-Risalah. (1414 AH - 1993 CE).
67-Al-Qurashi, Ibn Kathir, Ismail bin Umar. (Ikhtisar 'Uloom al-Hadith). Edited by: Al-Fahl, Maher Basim. 1st edition. Riyadh, Dar al-Mayman. (1434 AH - 2013 CE).
68-Al-Qurashi, Ibn Kathir, Ismail bin Umar. (Al-Bidayah wa al-Nihayah). Edited by: Al-Turki, Abdullah bin Abdulmuhsin. 1st edition. Cairo, Dar Hajar. (1417 AH - 1997 CE).
69-Al-Qazwini, al-Razi, Ahmad bin Faris. (Mu'jam Maqayis al-Lughah). Edited by: Haroon, Abdul-Salam. Unpublished. Beirut, Dar al-Fikr for Printing and Publishing. (1399 AH - 1979 CE).
70-Al-Qusayir, Ahmad bin Abdulaziz. (Aqidah al-Sufiyyah Wahdat al-Wujud al-Khafiyyah). 1st edition. Riyadh, Maktabah al-Rushd. (1424 AH - 2003 CE).
71-A Group of Researchers. (Dictionary of Legal Science Terminology). 2nd edition. Riyadh, King Abdulaziz City for Science and Technology. (1439 AH - 2017 CE.(
72-Muhammad, Tariq bin Awad Allah. (Guidelines for Strengthening Hadiths with Supporting Narrations and Verifications, (pp. 14-30)). 1st edition. Cairo, Ibn Taymiyyah Library. (1417 AH - 1998 CE.(

73-Al-Mu'tiq, Awad bin Abdullah. (The Mu'tazilites and Their Five Principles: The Sunni View on Them). 2nd edition. Riyadh, Maktabah al-Rushd. (1416 AH - 1995 CE.(
74-Al-Ma'lami, Abdulrahman bin Yahya. (Al-Istibsar fi Naqd al-Akhbar). Edited by: Al-Shanqiti, Sidi Muhammad. 1st edition. Riyadh, Atlas Publishing and Distribution. (1417 AH.(
75-Al-Ma'lami, Abdulrahman bin Yahya. (Ilm al-Rijal and Its Importance). Edited by: Al-Halabi al-Athari, Ali bin Hassan. 1st edition. Riyadh, Dar al-Rayah Publishing and Distribution. (1417 AH.(
76-Al-Ma'lami, Abdulrahman bin Yahya. (Al-Tankil Lima Fi Ta'nib al-Kawthari Min al-Abatil). Edited by: Al-'Umran, Ali bin Muhammad; Al-Islahi, Muhammad Ajmal. 1st edition. Makkah, Dar 'Alam al-Fawa'id (Published for the benefit of the Suleiman bin Abdulaziz Al-Rajhi Charity Foundation). (1434 AH.(
77-Al-Ma'lami, Abdulrahman bin Yahya. (Collected Letters on Usul al-Fiqh). Edited by: Shams, Muhammad Aziz. 1st edition. Makkah, Dar 'Alam al-Fawa'id. (Published for the Suleiman bin Abdulaziz Al-Rajhi Charity Foundation). (1434 AH.(
78-Al-Maqdisi, Muhammad bin Tahir. (Conditions of the Six Imams [Published with the Conditions of the Five Imams by al-Hazmi]). 1st edition. Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah. (Printed based on the edition of Hussam al-Din al-Qudsi, Cairo, 1357 AH). (1405 AH - 1984 CE.(
79-Al-Maqdisi, Muhammad bin Abdulwahid. (Selected Hadiths [Extracted from the Selected Hadiths not narrated by Bukhari and Muslim in their Sahihs]). Edited by: Ibn Duhaysh, Abdullah bin Abdullah. 4th edition. Beirut, Dar Khidr for Printing and Publishing. (1421 AH - 2001 CE.(
80-Al-Malibari, Hamza bin Abdullah. (Correcting Hadith According to Imam Ibn al-Salah). 1st edition. Beirut, Dar Ibn Hazm. (1417 AH - 1997 CE.(
81-Al-Manawi, Muhammad Abdul-Raouf bin Ali. (Fayd al-Qadir: Explanation of Al-Jami' al-Saghir). 2nd edition. Beirut, Dar al-Ma'rifah. (1391 AH - 1972 CE.(
82-Al-Namari, Ibn Abdul Barr, Yusuf bin Abdullah. (Al-Tamhid Lima Fi al-Muwatta' Min al-Ma'ani wal-Asanid). Edited by a Group of Researchers. Unpublished. Kingdom of Morocco, Ministry of General Endowments and Islamic Affairs. (1368 AH - 1976 CE.(
83-Al-Nawawi, Yahya bin Sharaf. (Al-Taqreeb wa al-Tayseer Li Ma'rifat Sunnah al-Bashir al-Nadhir). Edited by: Al-Khasht, Muhammad Uthman. 1st edition. Beirut, Dar al-Kitab al-Arabi. (1405 AH - 1985 CE.(
84-Al-Naysaburi, Ibn Khuzaymah, Muhammad bin Ishaq. (Sahih Ibn Khuzaymah). Edited by: Al-A'zami, Muhammad Mustafa. Unpublished.

Beirut, Al-Maktabah al-Islamiyyah. (1400 AH - 1980 CE.(
85-Al-Naysaburi, Al-Hakim Muhammad bin Abdullah. (Introduction to the Book of Al-Ikleel). Edited by: Al-Salloum, Ahmad bin Faris. 1st edition. Beirut, Dar Ibn Hazm. (1423 AH - 2003 CE.(
86-Al-Naysaburi, Al-Hakim Muhammad bin Abdullah. (Al-Mustadrak 'Ala al-Sahihayn). Edited by: Attar, Mustafa Abdul-Qader. 2nd edition. Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah. (1422 AH - 2002 CE.(
87-Al-Naysaburi, Al-Hakim Muhammad bin Abdullah. (Ma'rifat 'Uloom al-Hadith wa Kamiyyat Ajnasih). Edited by: Al-Salloum, Ahmad bin Faris. 1st edition. Beirut, Dar Ibn Hazm. (1424 AH - 2003 CE.(
88-Al-Naysaburi, Muslim bin al-Hajjaj. (Al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar: The Shortened Sahih Report with Transmission from One Reliable Narrator to the Prophet, peace be upon him [Sahih Muslim]). Numbered by: Abdulbaki, Muhammad Fouad. Unpublished. Beirut, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi. No Date.
Magazines and Journals:
89-. Al-Khawalda, Shakir Dhiab. (Dr. Hamza al-Malibari's View on Correcting and Improving Hadiths According to Ibn al-Salah, A Critical Study). The Jordanian Journal of Islamic Studies, Al al-Bayt University, Jordan. Volume 7, Issue 3, (2011 CE), (pp. 161-174)..
90- Al-Luhaidan, Dakhil (Abdulaziz) bin Saleh. (Takhreej in the View of Hadith Scholars: Its Meanings, Sources, and Functions). Journal of Shari'ah Sciences, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, Saudi Arabia. Issue 28, Shawwal, (1421 AH - 2000 CE), (pp. 82-146.(
91-Websites: 91. King Fahd National Library Website: https://ecat.kfnl.gov.sa/hipmain/
https://ecat.kfnl.gov.sa/ipac20/ipac.jsp?npp=10&ipp=20&menu=search3&aspect=power&index=.GW&term=&oper=AND&index=.TW&term=%22%D8%AA%D8%AE%D8%B1%D9%8A%D8%AC+%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AD%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%AB%22&oper=AND&index=.AW&term=&oper=AND&index=.SW&term=&oper=AND&index=.SE&term=&oper=AND&index=.AC&term=&profile=akfnl&limit=&SUBMIT=%C2%A0%C2%A0%D8%A7%D8%A8%D8%AD%D8%AB%C2%A0%C2%A0 Retrieved on: 25/02/1446 AH - 29/08/2024 CE.

فهرس الموضوعات

رقم	الموضوع	رقم الصفحة
١	الملخص باللغة العربية.	٢٢٥٨
٢	Abstract	٢٢٥٩
٣	المقدمة	٢٢٦٠
٤	التمهيد في بيان جهود علماء المسلمين في تحري ما يُنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم.	٢٢٦٤
٥	المبحث الأول: شروط قبول الحديث، وفيه خمسة مطالب:	٢٢٦٩
٦	المطلب الأول: شرط الاتصال.	٢٢٦٩
٧	المطلب الثاني: شرط العدالة.	٢٢٧٢
٨	المطلب الثالث: شرط الضبط.	٢٢٧٦
٩	المطلب الرابع: شرط عدم الشذوذ.	٢٢٧٩
١٠	المطلب الخامس: شرط عدم العلة.	٢٢٨٤
١١	المبحث الثاني: أنواع الحديث من حيث انطباق شروط القبول.	٢٢٨٩
١٢	المبحث الثالث: كيفية التحقق من انطباق الشروط على الأحاديث، وفيه مطلبان:	٢٢٩٣
١٣	المطلب الأول: معرفة الحديث من حيث القبول والرد باعتماد ما حقَّقه أهل العلم ونُقَّاده.	٢٢٩٥

١٤	المطلب الثاني: معرفة الحديث من حيث القبول والرد باجتهاد الباحث في التحقق من قبول الحديث.	٢٣٠٩
١٥	الخاتمة	٢٣١٦
١٦	قائمة المصادر والمراجع	٢٣١٨
١٧	فهرس الموضوعات	٢٣٣٨

تـم بـحمد الله تعالى